المصرفي
مجلة مصرفية واقتصادية ربع سنوية تصدرها
الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ببنك السودان المركزي
العدد الرابع والأربعون - يونيو 2007م

الهيئة الإشرافية

رابعة أحمد الخليفة

نضال صلاح الدين أبوبكر

محمد عثمان أحمد

رئيس التحرير

محمد الحسن الخليفة

سكرتير التحرير

مصطفى إبراهيم عبد النبي

المحررون

كمال يوسف عبد الله

مجدي الأمين نورين

التصميم

يحيى ميرغني عبد الله

الطابعون

لايت ويف 0912308712

مكتب دبي: 00971507985540

تنويه

كل ما يرد في هذه المجلة من آراء ووجهات نظر لا تمثل بالضرورة رأي بنك السودان المركزي إنما تقع مسئولية ذلك على الكاتب

كلمة التحرير

يصدر هذا العدد وقد نفّذ بنك السودان المركزي مشروع استبدال الدينار بالجنيه بنسبة مقدرة. وقد أتاحت عملية استبدال العملة فرصه لتوفير بيانات ومعلومات تفصيلية عن العملة المتداولة خارج الجهاز المصرفي على نطاق السودان، بالإضافة إلى حصر وإستبدال العملات السودانية وعملات الدول المجاورة لجنوب السودان وعمل الترتيبات مع البنوك المركزية المصدرة لها. وقد يُمكن ذلك الإدارات المختصة الاستفادة من هذه البيانات في تحديد الفئات المطلوب طرحها للتداول، وكذلك تحديد المناطق التي تحتاج لنشر الوعي المصرفي، وإنشاء فروع جديدة للمصارف، وابتكار الآليات والوسائل التي تشجع التعامل مع المصارف، واستقطاب العملة المداولة في شكل ودائع ومنح التمويل المصرفي، وخاصة التمويل الأصغر في المناطق الريفية وشبه الحضرية. وأيضاً تحديد مدى حاجة بعض المناطق لإنشاء فروع بنك السودان المركزي للمساهمة في تطوير العمل المصرفي وتقديم الخدمات المصرفية للمصارف والوزارات والمؤسسات الحكومية، كما أن إستبدال العملة في جنوب السودان يساعد البنك المركزي في إعداد الإحصاءات والمؤشرات النقدية، الأمر الذي يسهل عملية إدارة السياسة النقدية في إطار نظام مصرفي مزدوج وإستيعاب إقتصاد الإقليم الجنوبي في الإقتصاد الكلي. وفي هذا العدد موضوع عن تطور حجم العملة المتداولة والعوامل المؤثرة عليها. وكذلك يشتمل على موضوع عن إنتاج النفط وتحديات إستغلاله بصورة مثلى لتطوير القطاعات الإنتاجية لتحقيق التنمية الإقتصادية في الدول الأفريقية جنوب الصحراء. هذا بجانب موضوع عن واقع الصادرات السودانية غير البترولية وآخر يتعلق بالمدين المماطل العقوبة وجبر الضرر بالإضافة إلى الأبواب الثابتة.

وتناشد الهيئة الإشرافية وهيئة التحرير الأخوة الموظفين بالبنك المركزي والمصارف وغيرهم من المختصين والأكاديميين لتزويد المجلة بالموضوعات ذات الصلة بتخصصها، وذلك لضمان مواصلة صدورها لتحقيق الأهداف المنشودة.

رئيس التحرير

المصرفي

دراسات وبحوث

تجربة الدول الإفريقية جنوب الصحراء في استغلال عائدات النفط

محمد الحسن الخليفة - نائب مدير إدارة البحوث والإحصاء 4

تطور حجم العملة المتداولة في السودان

بدر الدين حسين جبر الله - الممثل المقيم لصندوق النقد الدولي بالسودان 10

واقع الصادرات غير البترولية السودانية

عبد الحميد إلياس سليمان - المركز القومي للبحوث 18

المدين المماطل: العقوبة وجبر الضرر

د. التجاني عبد القادر أحمد - خبير مالي ومصرفي 26

سياسات

أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية

يوسف عثمان إدريس - إدارة البحوث والإحصاء 34

فتاوى

فتوى حول جواز النص في عقود المعاملات على جبر الضرر في حالة المطل

الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي 38

المصرفي

ندوات ومؤتمرات

ندوة سياسات النقد الأجنبي

مجدي البخيت إبراهيم - إدارة البحوث والإحصاء 40

ورشة عمل ظاهرة الإغراق وأثرها في الأسواق المحلية

سهام عبد الحميد محمد نور - إدارة البحوث والإحصاء 43

أضواء على

واقع الإنترنت والتجارة الإلكترونية والخدمات المصرفية الإلكترونية العربية

مجدي الأمين نورين - إدارة البحوث والإحصاء 47

قرأت لك

المشاركة كصيغة تمويل مصرفية وحل مشاكل الاستثمار بالبنوك الإسلامية

الريح آدم عبد الله - إدارة البحوث والإحصاء 51

أحداث اقتصادية

مصطفى إبراهيم عبد النبي - إدارة البحوث والإحصاء 55

مؤشرات اقتصادية

كمال يوسف عبد الله - إدارة البحوث والإحصاء 57

تجربة الدول الإفريقية جنوب الصحراء في استغلال عائدات النفط.. الآفاق والتحديات

محمد الحسن الخليفة
نائب مدير ادارة البحوث والاحصاء

مقدمة وتمهيد:

تعتمد بعض الدول الأفريقية جنوب الصحراء كغيرها من الدول النامية على عائدات النفط بصفة خاصة والمنتجات الأولية الأخرى لتمويل مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتأثر حجم تلك العائدات سلباً أو أيجاباً بمستوى الطلب العالمي على المواد البترولية واسعارها، بالاضافة الى درجة المنافسة من قبل بدائل الطاقة المتجددة، كما تتاثر بمستوى الاحتياطى واستمرارية الانتاج، حيث يعتبر النفط مورد غير متجدد وقابل للنفاد.

شهدت الدول الأفريقية جنوب الصحراء خلال الأعوام الأخيرة تدفقاً للاستثمارات الأجنبية بحجم مقدر من الدول الأسيوية كالصين والهند وماليزيا. تركزت نسبة كبيرة من هذه التدفقات فى انتاج النفط وإنشاء البنيات التحتية المرتبطة به بجانب الصناعات الاستهلاكية الخفيفة والتشييد والسياحة. وقد أدى إنتاج وتصدير البترول من قبل الدول قيد الدراسة الى تدفق موارد مالية مقدرة اليها، وشكل هذا الامر تحدياً لتلك الدول حول كيفية الاستغلال الأمثل لتلك الموارد لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث ادى ذلك الى اعداد مجموعة من البحوث والدراسات على المستوى الاقليمى و الدولى.

يهدف هذا المقال الى تسليط الضوء على الفرص الاستثمارية والاحتياطيات الكبيرة التي تتمتع بها بعض الدول الافريقية من النفط، و تجربتها في استغلال عائدات النفط ومدى مساهمتها في تحسين الأداء الاقتصادي ومستوى دخل الفرد، بالاضافة الى التحديات التي واجهت الاستغلال الأمثل لهذه الموارد مع تقديم بعض المقترحات المتعلقة بها، والتي قد تفيد معدي السياسات الاقتصادية.

الفرص المتاحة لانتاج النفط في الدول الافريقية جنوب الصحراء:

يقدر احتياطي الدول الافريقية جنوب الصحراء بحوالي 114.3 بليون برميل بنهاية العام 2005، وتم تصنيف ستة دول منها ضمن الدول السبعة والثلاثون الاولى في العالم من حيث حجم الاحتياطي النفطي. وتاتي نيجيريا في المرتبة الاولى في قائمة اكبر احتياطي للنفط فى القارة، حيث يبلغ حوالي 35.9 بليون برميل بنهاية عام 2005، كما تتوفر فرص استثمارية كبيرة في مجال انتاج وتصدير البترول والمعادن والمنتجات المرتبطة بهما في أنغولا والكونغو والغابون وتشاد والكاميرون، والسودان الذي يقدر احتياطيه النفطي في الوقت الحاضر بنحو 6.4 بليون برميل بنهاية عام 2005، وقد ادى وجود هذا الاحتياطي المقدر إلى تركيز الاهتمام العالمي بالمنطقة.

وكذلك توجد في القاره موارد وميزات نسبية عالية للانتاج الزراعي والصناعي، وخاصة الصناعات التحويلية المرتبطة بالمحاصيل الزراعية والمنتجات الحيوانية. وتعتبر القارة سوقاً محتملاً لتسويق منتجاتها غير النفطية، وهنالك إمكانية للتسويق في الدول الآسيوية ودول أمريكا اللاتينية، اذا توفرت التنافسية المطلوبة. وكما تتوفر في القارة القوى العاملة الرخيصة والخبرات الكافية والتي يمكن الاستفادة منها في تطوير الانتاج والبنيات التحتية ونقل التكنولوجيا المناسبة.

الهيكل الاقتصادي للدول الافريقية جنوب الصحراء المنتجة للنفط:

تعتمد معظم اقتصاديات هذه الدول قبل البدء في انتاج النفط على منتجات القطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني، بجانب انتاج وتصدير بعض المعادن للحصول على النقد الاجنبي. وكما هو معلوم فإن هذه الصادرات عبارة عن مواد اولية يتأثر انتاجها داخلياً بمدى توفر المدخلات والبنية التحتية والاوضاع المناخية والاستقرار السياسى، وخارجياً يتأثر الانتاج بالمنافسة من قبل منتجات القارات الاخرى وتذبذب الاسعار العالمية. اما القطاع الصناعي في هذه الدول، يلاحظ انه يركز على الصناعات الصغيرة والتحويلية للاستهلاك المحلي وتصدير الفائض لدول القارة. ولا تتمكن من منافسة المنتجات العالمية الا في نطاق

محدود، وبعد البدء في انتاج وتصدير النفط اصبحت بعض تلك الدول تعتمد عليه لتمويل الواردات وعجز الموازنة العامة، والصرف الجاري، وسداد الديون الخارجية، واستغلال جزء ضئيل من العائدات في البنيات التحتية وانشاء بعض مشروعات التنمية، ويتضح من مساهمة عائدات النفط في اقتصاديات الدول قيد الدراسة، ان هناك تركيز على هذا القطاع مع عدم الاهتمام بتطوير القطاعات الاخرى، وذلك ما يوضحه الجدول رقم (1).

جدول رقم (1)
مساهمة عائدات النفط فى اقتصاديات بعض الدول الافريقية
خلال عام 2005

الدولة	المساهمة في الناتج المحلي (٪)	المساهمة في الصادرات (٪)	المساهمة في الإيرادات العامة (٪)
نيجريا	46,00	95,5	83,00
انجولا	65,30	90,00	90,00
الكنغو الديمقراطية	59,10	94,00	80,00
غينيا الاستوائية	96,70	90,00	62,00
الجابون	42,60	81,00	60,00
الكمرون	7,70	60,00	20,00
السودان*	15,10	86,80	-

المصدر: مطبوعات صندوق النقد الدولي لعام 2005
* التقارير السنوية للبنك السودان المركزي

يتضح من الجدول رقم (1) أعلاه ان قطاع النقط سجل أعلى مساهمة في الناتج المحلي الاجمالي في غينيا الاستوائية، حيث بلغت 96.6%، بينما سجل ادنى مستوى في الكمرون والسودان، حيث سجل حوالي 6.7% و15.1% على التوالي. وبالنسبة للمساهمة فى الصادرات تأتي نيجريا في المرتبة الاولى حيث بلغت 95.5% تليها الكنغو الديمقراطية 94.0% وبالنسبة للسودان، فقد بلغت مساهمة النفط حوالي 86.8%. وبصورة عامة يلاحظ ضعف مساهمة قطاع النفط في الناتج المحلي الاجمالى وخاصة فى والسودان والكمرون.

تطور الاسعار العالمية للنفط:

شهدت السوق النفطية خلال العقود الماضية تقلبات حادة نتجت عن التغيرات الهيكلية في جانبي العرض والطلب، والتغيرات السياسية والاقتصادية المحلية والاقليمية والدولية مما ادى ذلك الى وجود رواج نفطي نتج عنه ارتفاع الاسعار او تراجعه، ومن ثم تاثير ذلك على عائداته، ورغم صعوبة استشراف اسواق النفط بسبب تعدد المتغيرات وصعوبة تقديرها، فسيبقى للنفط دور رئيسي في مسار التنمية لكثير من الدول.

وبناءً على ما ذكر يتضح ان النفط يتاثر بتقلبات الطلب والعرض والعوامل الطبيعة والتقلبات السياسية والاقتصادية، فمثلاً اذا ارتفع الطلب العالمي يؤدي ذلك لارتفاع الاسعار، وزيادة العائدات وتحسين اداء مؤشرات الاقتصاد الكلية للدول المصدرة للنفط وتزداد المنفعة اذا تم توجيه تلك العائدات للقطاعات الانتاجية للدولة المنتجة، واذا انخفض الطلب تنخفض الاسعار وتبعاً لذلك ستنخفض العائدات، وسينعكس ذلك سلباً على الدول التي تعتمد بصورة كبيرة على صادرات النفط، وفي المدى المتوسط هنالك امكانية حدوث عجز في الحساب الجاري وعجز في الموازنة العامة، مما قد يؤدي لارتفاع المستوى العام للاسعار في حالة محاولة الدولة تغطية العجز بالاستدانة من النظام المصرفي. كما تساهم حدوث التغيرات السياسية الكبيرة والنزاعات والحروب والكوارث الطبيعية ايضاً في خفض الانتاج ومن ثم ارتفاع اسعار النفط اقليميا ودولياً.

وفيما يتعلق بتطور اسعار النفط العالمية يتضح من الجدول رقم (2) ان اسعار النفط شهدت طفرات متباينة خلال الفترة 1973 - 2006، حيث ارتفع متوسط سعر البرميل من 1.8 دولار فى العام 1971 الى 11.58 دولار في عام 1973، وهي فترة حرب اكتوبر، وذلك نتيجة لحظر الدول العربية لتصدير البترول للولايات المتحدة الامريكية، وأدى ذلك لانخفاض العرض وارتفاع الاسعار. وكذلك ارتفعت متوسط الأسعار من 11.6 دولار للبرميل فى العام 1973 الى 36.83 دولار للبرميل في عام 1980 نتيجة لانخفاض العرض بسبب الحرب الايرانية العراقية. وفى العام 1990 انخفض متوسط سعر البرميل الى 23.73 دولار للبرميل نتيجة لغزو العراق للكويت، مقارنة مع 36.83 دولار للبرميل فى عام 1980.

أما الطفرة الكبيرة لاسعار النفط، فقد حدثت خلال العام 2006 ليصل متوسط سعر البرميل الى 78.4 دولاراً بالمقارنة مع 45.5 دولاراً للبرميل خلال العام 2005، وقد ويعزى ذلك لارتفاع الطلب العالمي وانخفاض انتاج بعض الدول المصدرة نسبة لتدهور الاوضاع السياسية والامنية بتلك الدول.

جدول رقم (2)

تطور الاسعار العالمية للنفط خلال الفترة 1960 - 2006

العام	متوسط الاسعار (دولار للبرميل)
1960	1.90
1970	1.80
1973	11.58
1980	36.83
1990	23.73
2000	28.73
2005	45.52
2006	78.40

المصدر: تقرير إدارة الطاقة الأمريكية - واشنطن 2006

الأداء الاقتصادي للدول الافريقية جنوب الصحراء المنتجة للنفط:

جدول رقم (3)

أداء بعض المؤشرات الاقتصادية فى دول المجموعة لعام 2006

الدولة / المؤشر	أنجولا	الكمرون	الكنغو الديمقراطية	غينيا الاستوائية	الجابون	نيجريا	السودان	الدول الإفريقية جنوب الصحراء
معدل نمو الناتج المحلى الإجمالي	11.1	3.7	6.8	10.0	1.4	6.0	6.0	5.1
دخل الفرد (دولار أمريكي)	799	737	88.0	4,101	3860	402	439	541
عجز الموازنة العامة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	0.2	0.8 -	3.8 -	23.4	8.4	7.7	1.5	-
موقف الحساب الجاري كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	4.2	3.4 -	5.8-	2.1 -	5.5	4.6	6.2 -	2.4 -
معدل الادخار كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	24.5	18.5	3.9	21.9	46.4	39.6	18.7	21.9
حجم الدين الخارجي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	49.0	60.0	179.0	9.0	57.0	50.0	90.0	45.0
صافى تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر (مليون دولار)	85.8	242	435	159 -	51 -	4,409	1,480	10,117

المصدر: World Bank, The little book on African, 2006

يوضح الجدول رقم (3) أن معدلات نمو الناتج المحلي الاجمالي للدول قيد الدراسة إيجابية تتراوح بين 4% - 11% باستثناء الجابون والتى بلغ معدل النمو فيها 1.4%، فيما بلغ دخل الفرد منسوباً للناتج المحلي 3.860 دولاراً، وذلك لقلة عدد سكانها الذى يبلغ 1.4 مليون نسمة. وتأتي غينيا الاستوائية في المرتبة الأولى من حيث دخل الفرد والذي بلغ 4.104 دولاراً. وسجلت جمهورية الكنغو الديمقراطية أدنى مستوى لدخل الفرد حيث بلغ 88 دولاراً، وذلك بالرغم من ارتفاع معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي، و قد يعزى ذلك لكبر حجم عدد السكان الذى يبلغ 55.9 مليون نسمة.

وبالنسبة لاداء المؤشرات الأخرى منسوبة للناتج المحلي الاجمالي يلاحظ تدني معدل الادخار والايرادات وعجز الحساب الجاري وعجز الموازنات باستثناء بعض الدول. وكذلك يلاحظ ارتفاع معدل الدين الخارجي وخاصة فى الكنغو الديمقراطية والسودان، وفيما يتعلق بمؤشر تدفق الاستثمارات الاجنبية تأتى نيجريا فى المرتبة الاولى ويليها السودان، وذلك من حيث حجم التدفقات والتى بلغت 4.407 مليون دولار و 1.480 مليون دولار على التوالي بنهاية العام 2006.

وفيما يختص بمعدل نمو الناتج المحلي الاجمالي للدول جنوب الصحراء مجتمعة فقد بلغ 4.2% فى عام 2006 ويقل ذلك عن معدل نمو دول أمريكا اللاتينية والذي بلغ 5.1% وأيضاً بلغ معدل التضخم في الدول الافريقية حوالي 10% فى عام 2006 مقارنة بحوالي 6% فى دول امريكا اللاتينية مجتمعة، ويشير اداء المؤشرات المذكورة الى ان الدول قيد الدراسة مازالت تواجه تدهور في الاداء الاقتصادي ،ولم يتم تحقيق تقدم في مجال تخفيف حدة الفقر وتوفير فرص العمل لقطاع كبير من السكان.

ويرى بعض الاقتصاديين ان ذلك يعزى لعدد من العوامل من اهمها :

(أ) فشل السياسات الاقتصادية الكلية في توجيه موارد النفط لتنمية القطاعات الانتاجية الرئيسية (القطاع الزراعي والصناعي) لتمكينها من القيام بدورها في تطوير الانتاج وايجاد فرص عمل جديدة للمواطنين. و فى معظم الاحوال يتم استغلال موارد النفط لانتاج السلع غير القابلة للتداول في السوق العالمي (Non tradable goods) والتركيز على الأنشطة غير الإنتاجية مثل التجارة المحلية والعقارات والمضاربة في العملات، ويعرف ذلك فى النظرية الاقتصادية بالمرض الهولندي (Deutch Disease)

(ب) عدم استقرار عائدات البترول لانخفاض الانتاج نتيجة لعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وتدهور الأوضاع الامنية في

بعض الدول المنتجة وانخفاض الاسعار العالمية.

(ج) ارتفاع حجم المديونية الخارجية في عدد من دول المجموعة، حيث يؤدي ذلك الى استخدام جزء كبير من العائدات لسداد الديون وخدماتها، الأمر الذي سيؤثر على الموارد المتاحة لتمويل الأنشطة الانتاجية.

(د) ضعف نظم الرقابة على ايرادات ومصروفات الدولة مما قد يؤدى الى تدهور الموارد المتاحة من انتاج وتصدير البترول لمقابلة المصروفات الجارية وتمويل مشروعات التنمية.

التحديات التي تواجه الدول الافريقية جنوب الصحراء في استغلال العائدات البترولية:

تساهم العائدات البترولية في معظم الدول بصورة عامة في اقامة مشاريع البنية الاساسية وفي الخدمات مثل المدارس والمؤسسات الصحية وغيرها من المنشآت الحيوية التى تساهم في تحريك النشاط الاقتصادي. إلا ان ادارة عوائد النفط ستظل تشكل جانباً هاماً في السياسات الاقتصادية. ويجب ان تأخذ الحكومات بعين الاعتبار تطبيق سياسات اقتصادية اكثر شفافية وواقعية لوضع اقتصاداتها على طريق النمو والازدهار.

والتحدي الحقيقي يتمثل في تطوير وتنمية القطاعات الانتاجية غير النفطية لتساهم في تطوير وزيادة عائدات الصادرات غير البترولية، وفي جانب السياسة النقدية، يشكل ارتفاع عائدات النفط تحدياً للسلطات النقدية، وذلك بتطبيق الادوات المناسبة لتحييد تاثيرها على المستوى العام للاسعار، حيث يتوقع زيادة عرض النقود اذا تم تحويل جزء كبير من العائدات النقدية الى المقابل المحلي.

هناك عدد من الدول الافريقية استفادت من عائدات النفط في النهوض باقتصادياتها، بينما تراجعت استفادة بعض الدول وفشلت في توظيف تلك العائدات في التنمية والاستقرار الاقتصادي، وذلك لعدم استقرارها وتوظيفها في المجالات والقطاعات الاقتصادية الانتاجية.

ويعتمد استغلال الفرص المتاحة للدول المعنية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة على تبنى وتنفيذ عدد من المتطلبات التي يعتبر انزالها للواقع تحدياً يواجهه القارة ومنها:

- تحسين بيئة الاستثمار بإجازة وتطبيق القوانين واللوائح التى تشجع تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتسهيل الإجراءات المتعلقة بها، مع الاهتمام والتركيز على الاستثمارات التى تنتج سلع الصادرات وتنقل التكنولوجيات المناسبة، وتوفر فرص العمل وتحقق التنمية المتوازنة.
- تطوير وتهيئة الجهاز المصرفي من حيث الملاءة والسلامة المالية والمصرفية لاستقطاب وتسهيل عمليه تدفق الموارد الأجنبية ومنح التمويل المصرفي للمستثمرين المحليين كماً ونوعاً وتوقيتاً.
- زيادة معدلات الادخار ورأس المال بالاستفادة من عائدات النفط والصادرات الاخرى، وذلك بهدف المحافظة على الاستقرار النقدي والمالي، وبناء احتياطيات رسمية لمقابلة تمويل الواردات والمحافظة على استقرار سعر الصرف، مع النظر في تخصيص جزء منه لمقابلة مصروفات التنمية في حالات الانخفاض المفاجيء للعائدات نتيجة لتدهور الاسعار والانتاج.
- توسيع قاعدة البنيات الاساسية مع التركيز على النقل والتخزين والطاقة بأنواعها المختلفة.
- تنويع قاعدة الانتاج بالتركيز على القطاع الزراعي والصناعي مع الاهتمام بالسلع والمنتجات ذات الميزة النسبية والجودة المطلوبة لضمان منافستها عالمياً، وكذلك توفر فرص العمل المدرة للدخل.
- بناء القدرات عن طريق التدريب المستمر، وخاصة في المجالات الفنية والتكنولوجيا. وفي هذا الصدد لابد من اختيار التكنولوجية التي تناسب واقع القارة التي تتوفر فيها القوى العاملة الرخيصة.

❖ ضرورة تبني وتطوير مبادرات القطاع الخاص فيما يتعلق بتنفيذ المشروعات التي تخدم اغراض التنمية وتخفف من حدة الفقر. اضافة الى امكانية الاستفادة من تجارب الدول التي حققت نجاحات كبيرة في تحقيق التنمية وخاصة الصين والهند وشيلي.

❖ ضرورة تحقيق الاستقرار في عدة جوانب منها الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي ولا يتأتى ذلك إلا بتسوية النزاعات في الجوانب السياسة والقبلية وتنفيذ متطلبات الحكم الرشيد (Good Governance) والشفافية (Transparency).

❖ انشاء مناطق الاستقرار السكاني وتبنى تنفيذ المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية فى المناطق التي تتوفر فيها الموارد لتحقيق التنمية المتوازنة والمستدامة.

المراجـــع:

(1) مجلة التمويل والتنمية العدد (44) رقم (2) صندوق النقد الدولى، يوليو 2007.

(2) منتدى حول البحوث الاقتصادية الافريقية - ياوندي - الكمرون فبراير 2007.

(3) African oil and Gas Services Sector Survey Volume No (1) Nigera, United Nations, New York 2006.

(4) Little Book on Africa, World Bank, Washington 2006.

(5) National Resource Depletion, Habit formation and sustainable fiscal policy, Lesson for Gabon, Leigh, Daniel Otters IMF working paper No (193) 2007.

(6) Oil and Growth in the Republic of Cango, Rina, Ghura, Dhaneshwar, IMF working paper No. (185), 2006.

(7) التقرير السنوي لبنك السودان المركزي عام 2006.

تطور حجم العملة المتداولة في السودان خلال الفترة (1970 - 2006)

بدر الدين حسين جبر الله
الممثل المقيم
لصندوق النقد الدولي بالسودان

مقدمة:

من أهم مهام البنوك المركزية وضع ومتابعة وتنفيذ السياسات النقدية لتحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية النهائية، وأهم المحاور التي يرتكز عليها التنفيذ السليم للسياسات النقدية محور السيولة وأدوات إدارتها، والذي يعتمد العمل فيه على عمليات جمع الإحصاءات السليمة والدقيقة والشاملة عن حجم السيولة بالاقتصاد، وكذلك طرق تقديرها ومعرفة كيفية قراءة اتجاه علاقاتها مع المتغيرات الاقتصادية الكلية كالتضخم والناتج المحلى الإجمالي. والمعلوم أن مفهوم السيولة مفهوم متشابك له عدة تعاريف في أدبيات الاقتصاد النقدي، حيث تحدد باختلاف الأغراض التي سيستخدم فيها التعريف المعنى، وكذلك الجهة المستخدمة للمفهوم وانتمائها لأي إطار من الأطر سواء كان إطار محاسبي، مالي أم اقتصادي جزئي أوكلي، فهنالك مفهوم للسيولة يشتمل على الأصول، ومفهوم يشير إلى كمية النقود الورقية فقط وآخر يعطى تعريف لما يعرف بالعرض النقدي الكلى بعدد من المفاهيم ويعد بطرق متباينة تعتمد على درجة تطور وسائل الدفع بصورة خاصة والصناعة المصرفية والمالية بصورة عامة. ولكل مفهوم من تلك المفاهيم أسس احتساب وتبرير منطقي.

تهدف هذه الدراسة إلى استعراض وتتبع التغيرات التي تمت في حجم العملة المتداولة في الاقتصاد السوداني خلال الفترة (1970 - 2006) ومحاولة تحديد العوامل التي أثرت في تلك التطورات خاصة تلك التي من شأنها أن تؤثر على نسبة العملة خارج الجهاز المصرفي (لدى الجمهور)، وكذلك اختبار مدى موائمة العلاقة بين حجم العملات المتداولة وتطور النشاط الاقتصادي، كما ستتم مقارنة بين تطورات العملة في السودان وبعض الدول ذات الاقتصاديات المشابه للاقتصاد السوداني من حيث حجم الاقتصاد مع وضع المحيط الجغرافي لمجموعه دول المقارنة في الاعتبار.

مفهوم العملة المتداولة Currency in Circulation:

تعني العملة المتداولة في أدبيات الاقتصاد النقدي إجمالي العملات التي تم ضخها من قبل البنك المركزي (السلطة النقدية) في النشاط الاقتصادي المعني خلال فترة زمنية محددة وعبر قنوات معلومة[1]، وعادة ما يتم احتساب حجم تلك العملات في أي وقت عن طريق المعادلة التالية:

حجم العملة المتداولة =

جملة النقد الذي قام بإصدارة البنك المركزي لأغراض التداول مطروحاً منه جملة النقد الذي هو طرف البنك المركزي

(1) قنوات ضخ العملة في النشاط الاقتصادي يكون محدداً وفقاً للوائح التي تحكم عمل البنوك المركزية وعلاقتها بالحكومة.

وعادة ما يكون حجم العملة المتداولة في أي اقتصاد ما موزعاً ما بين البنوك والمؤسسات المالية من جهة والجمهور من جهة أخرى أي أن:

حجم العملة المتداولة =

إجمالي السيولة الموجودة طرف البنوك والمؤسسات المالية

+ إجمالي السيولة الموجودة لدى الجمهور

هذا بافتراض أن ليس هنالك جهات أو مؤسسات مالية أخرى تحتفظ بالنقود في شكل عملات Cash، أما في حالة وجود مؤسسات أخرى خاصة تلك التي تمارس أعمالا شبيهة بأعمال المصارف[1] فإن عملية تقدير توزيع حجم العملات المتداولة بين الجمهور والبنوك تعتمد على فعالية التغطية والشمول الإحصائي في جمع البيانات النقدية ومدى خضوع تلك المؤسسات لرقابة البنك المركزي مع ضرورة عدم وجود تعارض بين القوانين المنظمة لأعمالها مع مهام البنك المركزي، إذ أن أغراض هذا التفصيل تهم واضع ومنفذ السياسات النقدية والمالية معاً[2]، كما أن توزيع حجم العملة المتداولة بين الجمهور والبنوك التجارية له دلالات اقتصادية كثيرة ومن أهم تلك الدلالات الاقتصادية لارتفاع نسبة العملة لدى الجمهور: فقدان الثقة في الجهاز المصرفي، اتساع حجم الأمية المصرفية وتخلف وعدم تطور الخدمات المصرفية.. إذ أن توزيع حجم السيولة بين البنوك التجارية والجمهور من شانه أن يؤثر على عملية إدارة السيولة بالاقتصاد، فالمعلوم أن تزايد حجم العملة طرف الجمهور يجعل من الصعوبة بمكان التنبؤ بسلوك الجمهور في تصرفه تجاه القطاعات المختلفة بالاقتصاد وبالتالي يعقد ذلك من عملية إدارة السياسة النقدية بصورة فاعلة، وذلك خلافاً لما إذا كان معظم حجم العملة المتداولة طرف البنوك التجارية.

العملة المتداولة في السودان:

يبين الجدول رقم (1) متوسط معدلات نمو العملة المتداولة بتفاصيل توزيعها بين البنوك والجمهور، فمن الجدول نلاحظ أن حجم العملة المتداولة في ازدياد مضطرد، إذ بلغ متوسط نموها 19.4% خلال الفترة (1970 - 1978)، وخلال الفترة (1979 - 1987) قفز متوسط نموها إلي حوالي 33.7% وارتفع بصورة ملحوظة خلال الفترة (1988 - 1996) ليبلغ حوالي 72.0%. أما خلال الفترة (1997 - 2006) فقد انخفض معدل نمو العملة المتداولة بصورة ملحوظة ليبلغ حوالي 28.2% في المتوسط.

(1) كشركات التأمين، صناديق الضمان الاجتماعي والمعاشات وغيرها.
(2) لحتمية التنسيق بين السياستين.

جدول رقم (1): متوسط معدل نمو العملة المتداولة

%

معدلات النمو	(1978 - 1970)	(1987 - 1979)	(1996 -1988)	(2006- 1997)
حجم العملة المتداولة	19.4	33.7	72.5	28.2
العملة لدى الجمهور	19.3	33.3	72.0	28.6
العملة طرف البنوك التجارية	25.3	46.4	83.8	27.6

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي - إصدارات مختلفة.

بلغ متوسط نمو حجم العملة لدى الجمهور خلال الفترة (1970 - 1978) حوالي 19.3% بينما بلغ متوسط نمو حجم العملة طرف البنوك التجارية حوالي 25.3%، ارتفعت هذه المعدلات خلال الفترة (1979- 1987) إلى حوالي 33.3% في المتوسط بالنسبة للعملة لدى الجمهور والى حوالي 46.4% في المتوسط بالنسبة لحجم العملات طرف البنوك التجارية.

شهدت الفترة (1988 - 1996) ارتفاعاً ملحوظاً لتلك المعدلات إذ بلغت حوالي 72.0% في المتوسط لحجم العملة لدى الجمهور أما تلك التي طرف البنوك التجارية فقد بلغت في المتوسط حوالي 83.8% ويعزى ذلك الارتفاع غير العادي إلى عمليات الاستبدال المفاجئ للعملة وبإجراء آت أثرت سلباً على ثقة الجمهور بالجهاز المصرفي بجانب الآثار الجانبية لعملية تبني تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي وما صحبها من ارتفاع في المستوى العام للأسعار والتي تجاوزت معدلاته خلال بعض الأعوام نسبة 100%، وتدهور سعر صرف العملة مقابل العملات العالمية القابلة للتداول مما أدى إلى الاتجاه نحو المضاربة بالعملات في سبيل المحافظة على القيمة الحقيقية للنقود.

خلال الفترة (1997- 2006) يمكن أن يعزى الانخفاض الملحوظ في معدلات نسبة العملة لدى الجمهور إلى النتائج الإيجابية للسياسات الاقتصادية الراشدة التي أدت إلى استقرار اقتصادي ملحوظ صاحبه انخفاض في معدلات التضخم إلى رقم آحادي واستقر سعر الصرف وارتفعت معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي.

خلال الفترة (1970 - 2006) نجد أن نسبة العملة لدى الجمهور إلى إجمالي العملات المتداولة مثلت أكثر من 90.0%، يوضح الجدول رقم (2) متوسط نسب توزيع حجم العملة المتداولة خلال فترة الدراسة ويلاحظ أن نسبة العملة لدى الجمهور إلى إجمالي العملات المتداولة بلغت حوالي 97.0% في المتوسط خلال الفترة (1970 - 1978) وانخفضت بمعدل 1% في المتوسط خلال الفترة (1979 - 1987) عن الفترة (1970 - 1978). أما خلال الفترة ما بين (1988 - 1996) فقد بلغت 93.5% و 94.1% للفترة (1997 - 2006). ونلاحظ كذلك ضعف نسبة العملة طرف البنوك التجارية والتي لم تتعدى 5% في المتوسط خلال الفترة (1970- 2006) وهذا مؤشر على مدى الصعوبات التي يجابه بها البنك المركزي في رسم وتنفيذ السياسات النقدية.

جدول رقم (2): متوسط نسب توزيع حجم العملة المتداولة

%

النسبة	(1978- 1970)	(1987- 1979)	(1996 - 1988)	(2006-1997)
العملة طرف الجمهور/ إجمالي العملة المتداولة	97.0	96.0	93.5	94.1
العملة طرف البنوك التجارية/إجمالي العملة المتداولة	3.0	4.0	6.5	5.9
المجمـــوع	100.0	100.0	100.0	100.0

المصدر: التقارير السنوية لبنك السودان المركزي - إصدارات مختلفة.

العلاقة بين حجم العملة المتداولة والنشاط الاقتصادي:

هنالك علاقة بين حجم العملة المتداولة وحجم النشاط الاقتصادي، فنظرياً نجد أن أحد أهم الأهداف الأساسية لوجود العملة هو استخدامها كوسيلة لتبادل السلع والخدمات بالاقتصاد ولهذا فإن تطورها يجب أن يعكس الأنشطة الاقتصادية والتغيرات في مستوى الأسعار، والمؤشر الأكثر شيوعاً لقياس حجم النشاط الاقتصادي هو مؤشر الناتج المحلى الإجمالي بالأسعار الجارية وهو يشتمل ضمناً على معلومات عن تطور الأسعار.

ولقياس اتجاه وقوة العلاقة بين متغيري حجم العملة المتداولة والناتج المحلي الإجمالي نستخدم معامل الارتباط البسيط، فوفقاً لهذا المعيار فإن درجة الارتباط بين متغير حجم العملة المتداولة ومتغير حجم النشاط الاقتصادي خلال الفترة (1970-2006) قوية جداً والذي بلغت قيمته حوالي 96.9%.

نتيجة تحليل الانحدار البسيط لمتغير حجم العملة المتداولة على الناتج المحلى الإجمالي خلال الفترة (1970 – 2006) تشير إلى إمكانية تفسير حوالي 79% من التغيرات الكلية في حجم النشاط الاقتصادي عن طريق التغيرات التي تتم في حجم العملة المتداولة في الاقتصاد السوداني وذلك بمعنوية عالية جداً للاختبار الفردي والكلى كما هي موضحه أدناه.

$$LGDP = 0.64\ Lcc + 0.5\ LGDP^{(-1)}$$

T	(7.01)	(7.20)
Sig-t	(0.00)	(0.00)

$R = 99.8,\ R^2 = 99.7,\ R^{-2} = 99.6$

$S.E = 0.62$

$Fc = 5142.1,\ Sig - F = 0.00$

حيث:

LGDP: الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية - لوغريثم،

Lcc: حجم العملة المتداولة - لوغريثم.

$LGDP^{(-1)}$: الناتج المحلى الإجمالي بالأسعار الجارية مبطأ لفترة - لوغريثم.

R: معامل الإرتباط، R^2: معامل التحديد، R^{-2}: معامل التحديد المصحح، S.E: الخطأ المعياري للنموذج.

Fc: قيمة ف المحسوبة، Sig-F: قيمة ف المعنوية، t: قيمة ت المحسوبة، t-Sig: قيمة ت المعنوية.

قد يبرز تساؤل عن هل حجم العملة المتداولة في الاقتصاد يتواءم مع حجم النشاط الاقتصادي أم أن هنالك اختلال، وعلى الرغم من أن الإجابة على مثل هذا التساؤل ترتبط مباشرة بتقديرات الطلب الحقيقي على النقود[1] إلا أن ربط حجم العملة المتداولة بمعدلات المستوى العام للأسعار قد تعطي مؤشراً للإجابة الأولية على ذلك التساؤل، فخلال الفترة (1970- 2006) نجد أن معامل الارتباط بين المستوى العام للأسعار CPI وحجم العملة المتداولة بلغ حوالي +91.6% وهو ارتباط قوى جداً وموجب، وللتحقق أكثر من فعالية هذه العلاقة نجري عملية الانحدار البسيط على بيانات حجم العملة المتداولة والمستوى العام للأسعار خلال الفترة (1970 -2006).

$$LCPI = 0.2\ Lcc + 0.72\ LCPI^{(-1)}$$

t	(2.13)	(5.67)
Sig-t	(0.04)	(0.00)

$R = 98.1,\ R^2 = 96.3,\ R^{-2} = 96.1$

$S.E = 1.18$

$Fc = 457.13,\ Sig - F = 0.00$

حيث:

LCPI: الرقم القياسي للأسعار - لوغريثم، Lcc: حجم العملة المتداولة - لوغريثم.

$LCPI^{(-1)}$: الرقم القياسي للأسعار مبطأ لفترة - لوغريثم، R: معامل الارتباط.

R^2: معامل التحديد، R^{-2}: معامل التحديد المصحح، S.E : الخطأ المعياري للنموذج.

Fc: قيمة ف المحسوبة، Sig-F: قيمة ف المعنوية، t: قيمة ت المحسوبة.

t-Sig : قيمة ت المعنوية.

من نتائج التحليل الإحصائي أعلاه نلاحظ أن متغير حجم العملة المتداولة يفسر نسبة عالية جدا من جمله المتغيرات التي تتم في متغير المستوى العام للأسعار قد تبلغ حوالي 96.1% كما تبين قيم معامل التحديد المصحح وذلك بمعنوية عالية جداً للاختبار الفردي والكلى للنموذج وبخطأ معياري 1.2.

ملخص هذه النتائج أن هنالك علاقة طردية قوية جداً ومعنوية إحصائياً بين متغير العملة المتداولة من جهة ومتغيري الناتج المحلي الإجمالي والمستوى العام للأسعار في السودان خلال الفترة 1970- 2006 وهذا يتوافق والنظرية الاقتصادية[2]، غير أن ذلك يعتبر مؤشر فقط لتلك العلاقة.

(1) عادة يتم ذلك ضمن الإطار الكلي للاقتصاد حيث يتم ربط بين كل المتغيرات الكلية بحيث يكون هنالك توافق وتناسق تام.

(2) حسب النظرية الكمية للنقود فإن: $MV = PY$ حيث Y: الناتج المحلى الإجمالي، P: المستوى العام للأسعار، M: عرض النقود، V: سرعة دوران النقود.

مقارنة العملة في السودان مع بعض الدول النامية:

كمحاولة لمقارنة حجم العملة المتداولة في الاقتصاد السوداني بدول أخرى شبيه، تم اختيار مجموعه من ست دول[1] تشمل مصر، الأردن، ليبيا، باكستان، كينيا ونيجيريا، ويلاحظ من الجدول رقم (3) أن متوسط نسبة العملة لدى الجمهور إلى الناتج المحلى الإجمالي خلال الفترة (1999 - 2005) بلغت 12% بالنسبة لجمهورية مصر العربية، 19.4% للأردن، وحوالي 11.7% في ليبيا و11.2% في باكستان وهذه المجموعة تعتبر أكثر تقدم اقتصادياً من بين دول مجموعة المقارنة، أما في كينيا ونيجيريا والسودان فكانت حوالي 5.0% وهى نسبة ضعيفة جداً قد تكون غير كافية في بعض الأحيان لتحريك عجلة الاقتصاد خاصة إذا كانت هنالك متغيرات من شأنها زيادة معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي.

بلغت نسبة العملة لدى الجمهور إلى عرض النقود حوالي 14.0% في المتوسط بالنسبة لجمهورية مصر وحوالي 16.0% للأردن و13.0% لكينيا، وسجل السودان أعلى متوسط بين دول المجموعة إذ بلغت حوالي 35.0%.

جدول رقم (3): نسبة العملة إلى الناتج المحلي الإجمالي وعرض النقود في دول المقارنة (1999 – 2005)

الفترة	مصر	الأردن	ليبيا	باكستان	كينيا	نيجيريا	السودان
نسبة العملة المتداولة إلى الناتج المحلي الإجمالي							
1999	11.5	19.2	18.8	11.6	5.8	5.6	4.2
2000	11.1	20.7	15.3	10.8	4.5	5.5	4.8
2001	11.3	18.9	14.2	10.3	4.4	7.0	4.6
2002	12.0	18.5	10.7	11.1	5.2	6.9	5.0
2003	12.6	20.0	9.2	11.8	4.9	5.7	5.7
2004	12.3	-	7.1	11.8	4.9	5.4	5.7
2005	12.9	-	6.8	11.2	4.6	4.5	6.0
المتوسط	**12.0**		**11.7**	**11.2**	**4.9**	**5.8**	**5.1**
نسبة العملة المتداولة إلى عرض النقود							
1999	15.1	17.6	28.8	25.9	13.2	26.6	41.9
2000	14.5	18.4	28.5	27.8	12.8	26.4	41.0
2001	13.7	16.5	26.0	26.0	13.0	25.7	35.6
2002	13.6	15.8	24.8	25.3	13.8	24.2	34.4
2003	13.0	15.6	24.7	25.0	12.7	20.8	32.7
2004	12.9	13.9	20.5	24.0	12.6	20.3	31.7
2005	13.5	13.4	20.1	23.0	12.1	21.4	26.7
المتوسط	**13.8**	**15.9**	**24.8**	**25.3**	**12.9**	**23.6**	**34.9**

المصدر: تقارير الإحصاءات المالية الدولية - إصدار صندوق النقد الدولي.

(1) تم اختيار دول هذه المجموعة (مصر - الأردن - كينيا - ليبيا - باكستان - نيجيريا) باعتبار تقارب حجم النشاط والتقدم الاقتصادي بين هذه المجموعة والسودان مع مراعاة المحيط الجغرافي.

شكل رقم (1)

نسبة العملة المتداولة إلى الناتج المحلي الإجمالي - متوسط

2005 - 1999

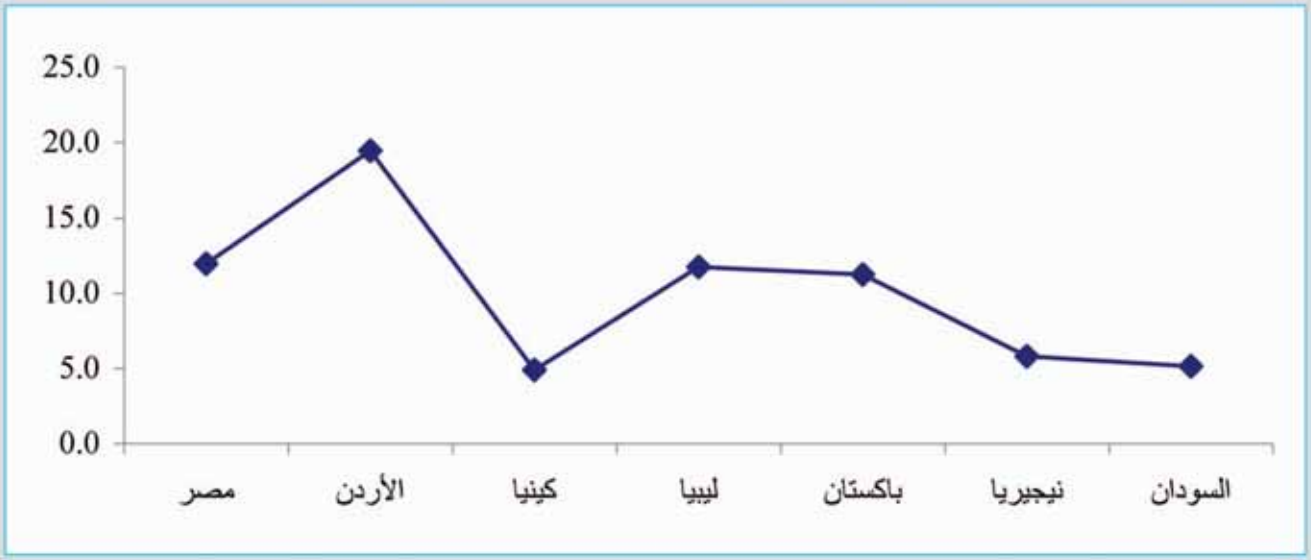

شكل رقم (2)

نسبة العملة المتداولة إلى عرض النقود - متوسط

2005 - 1999

شكل رقم (3)

نسبة العملة المتداولة إلى الناتج المحلي الإجمالي في السودان

2005 - 1970

شكل رقم (4)

نسبة العملة المتداولة إلى عرض النقود M1 في السودان

2005 - 1970

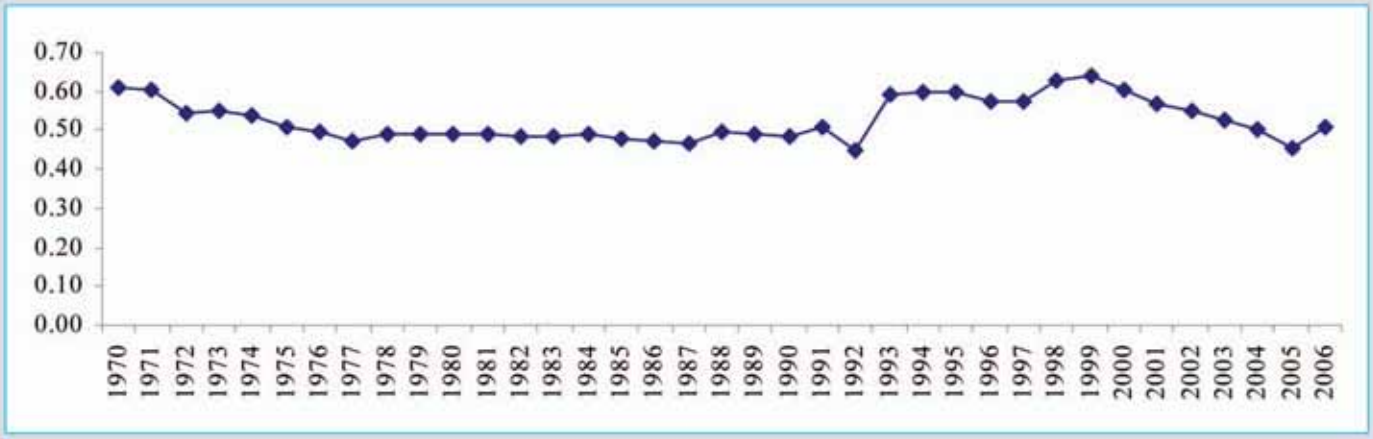

خاتمة:

من خلال متابعة تطورات حجم العملة المتداولة وضح جلياً أن ارتفاع معدلات حجم العملة طرف الجمهور (خارج الجهاز المصرفي)، كنسبة من إجمالي حجم العملة المتداولة وكذلك نسبتها من عرض النقود، حيث بلغت في المتوسط خلال الفترة 1970 – 2006 حوالي 38.4% من عرض النقود بمعناه الواسع وحوالي 52.7% من عرض النقود بمعناه الضيق، ويعتبر هذا مؤشر قوي جداً على توظيف العملة Cash في إنجاز المعاملات والمبادلات الاقتصادية اليومية. وبالمقابل نجد أن نسبة العملة طرف الجمهور إلى حجم الناتج المحلي الإجمالي بلغت في المتوسط حوالي 9%.

أتضح كذلك أن هنالك علاقة موجبة بين حجم العملة المتداولة وحجم النشاط الاقتصادي، وأيضاً علاقة موجبة بين حجم العملة المتداولة والمستوى العام للأسعار.

الارتفاع الكبير في معدلات حجم العملة طرف الجمهور - خارج الجهاز المصرفي السوداني قد يعزى للأسباب الآتية:

- الارتفاع في معدلات المستوى العام للأسعار من فترة إلى أخرى، خاصة خلال فترة تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي والفترة التي تلت الاستبدال المفاجئ وغير المعلن للعملة في العام 1992.
- عدم كفاية وتطور وسائل الدفع الأخرى خلاف العملة Non-cash payment Instruments كالبطاقات الائتمانية والصرافات الآلية Automatic Teller Machines، وهذه الوسائل وما شابهها تتميز على العملة بأنها أكثر أمناً وأقل تكلفة كما تساعد في توفير السيولة لأغراض الاستخدام الأمثل عن طريق الجهاز المصرفي، وذلك بزيادة حجم الودائع - موارد - طرف البنوك.
- قلة عدد ساعات العمل بالمصارف (3 – 4 ساعات خلال اليوم) مع بيروقراطية الإجراءات المصرفية تدفع بالكثيرين لتفضيل الاحتفاظ بالسيولة بدلاً عن التعامل عبر المصارف على الرغم من المخاطر المصاحبة للاحتفاظ بالسيولة.
- طريقة تنظيم أوامر الدفع بوزارات المالية (اتحادية - ولائية) لصالح المؤسسات والمصالح الحكومية بالدولة والتي تتم بناء على توفر السيولة الوقتي On the basis of the expected inflow of cash وهذه الطريقة دائماً ما يترتب عليها رفع سرعة دوران الودائع مما يقلل الطلب عليها ويزيد الطلب على النقد .
- أهمية وتركيبة الإنتاج الزراعي والتي تساهم بنسبة كبيرة مقدرة من الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للسودان (أكثر 40% في المتوسط)، والمعروف أن غالبية محاصيل الإنتاج الزراعي الخام يتم التداول فيها نقداً على العكس من المنتجات الصناعية التي يتم التداول فيها بكميات كبيرة وبطرق دفع متقدمة.
- طريقة دفع الأجور والمرتبات والتي تتم نقداً،وإن بدأت بعض المحاولات للتحول لطرق الدفع الأخرى إلا أن تأثيرها لن يظهر في الأجل القريب لضيق نطاقها وانحصارها في عدد محدود من المؤسسات.
- انخفاض تكلفة الفرصة البديلة للاحتفاظ بالثروة في شكل نقد، وذلك نتيجة ارتفاع المستوى العام للأسعار والذي فاق الثلاث خانات في بعض الفترات وضعف العائد على الودائع.
- تنامي النشاط الهامشي[1] والذي يتم التعامل فيه نقداً، مع احتمال حدوث توسع لما يعرف بالاقتصاد الخفي والذي يعمد المتعاملون فيه إلى استخدام النقد حتى يصعب تتبع المعاملات التي تتم.

التغيرات التي تمت في حجم العملة المتداولة (داخل وخارج الجهاز المصرفي) تحتاج إلى وقفة للتقييم بصورة شاملة حيث يجب أن تتم معالجة الأسباب التي أدت إلى تعاظم معدلات نمو حجم العملة طرف الجمهور وإعادة تقدير الحجم الأمثل الأدنى من السيولة المطلوب لأغراض تحريك العملية الإنتاجية دون إفرازات سالبة، والعمل على التطوير والتحديث المستمر لعمليات مراقبة السيولة وأدوات إدارتها.

المراجع:

1- Zoran Staveshki, Currency In Circulation, Working paper No.1 June 1998, National Bank of Macedonia.

2- Darrat Ali F. and Yousif K. Al Yousif 1998, "Does Money Matter in Developing Countries? some evidence from Solow Estimation", Review of Financial Economic, Spring Vol. 70 No. 02.

(1) ينمو هذا النوع من النشاط الاقتصادي بسبب الهروب من الرسوم والضرائب، وكذلك قد ينمو كنتيجة لتدهور الأحوال المعيشية.

واقع الصادرات غير البترولية السودانية:
بعض الإضاءات على الصادرات الزراعية النباتية

عبدالحميد الياس سليمان
المركز القومي للبحوث

مقدمة:

يؤدي قطاع الصادر دور هام في النهوض بمجمل الأداء الاقتصادي في الدول التي تعتمد على القطاع لتوفير الغذاء والمواد الخام للصناعات التحويلية وكمصدر للمواد الأولية، وانعكاس ذلك على المستوى المعيشي للسكان والسودان كدولة نامية تتوفر فيه إمكانيات كبيرة في مجال الإنتاج الزراعي والحيواني.

وفي هذا الإطار ظل القطاع الزراعي في السودان يلعب الدور الأكبر في النشاط الاقتصادي عبر مساهمته المقدرة في الناتج المحلي الإجمالي وفي توفير فرص العمل لحوالي 80% من السكان وكسب المعيشة للغالبية العظمى من سكان البلاد خاصة في المناطق الريفية. إضافة إلى ذلك فقد شكل القطاع الزراعي المحرك الأساسي لعجلة النمو الاقتصادي التي ظلت تشهدها البلاد منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي.

وعلى الرغم من الإسهامات المقدرة للقطاع الزراعي إلا أن الصادرات الزراعية لم تشهد أي طفرات تذكر وتميزت بالتأرجح من حيث الحجم والعائد منذ البدء في تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي والتي هدفت في الأساس إلى تحريك جمود الاقتصاد السوداني عبر النهوض بالقطاع الزراعي وخاصة الصادرات الزراعية.

ومنذ العام 1999 بدأ إنتاج وتصدير النفط يمثل نقطة تحول كبرى في قطاع الصادرات السودانية حيث أصبحت الصادرات البترولية تشكل نسبة كبيرة بلغت 83% في المتوسط خلال الفترة 1999 - 2006 بينما تدهورت الصادرات غير البترولية عموماً والزراعية على وجه الخصوص.

تهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على قطاع الصادرات الزراعية من حيث الأداء ومساهمته في الميزان التجاري، إضافة إلى محاولة تلمس العقبات والصعوبات التي تواجه هذا القطاع الحيوي.

ولكن من الضروري هنا الإشارة إلى تعقيد الأوضاع التي تؤثر على الصادرات الزراعية والتي تحتاج إلى دراسات تفصيلية عميقة. عليه فإن الغرض من هذه الورقة ينحصر في تلمس بعض الجوانب العامة المتعلقة بأداء الصادرات الزراعية النباتية والعوامل المحلية والعالمية التي تؤثر عليها.

اعتمدت الورقة على بيانات ثانوية تم الحصول عليها من الإحصائيات الرسمية لوزارة المالية وبنك السودان المركزي وقد اشتملت فترة الدراسة على العشر سنوات الأخيرة لان الوضع الاقتصادي قد شهد تحولات كبيرة خلال هذه الفترة خاصة بعد استخراج واستغلال النفط وتسارع وتيرة الاستثمارات الأجنبية إيجاباً مما أدى إلى ظهور واقع اقتصادي جديد.

محددات أداء قطاع الصادر:

لقد تناولت دراسة (United Nation Conference for Trade and Development UNCTD 2005)، محددات أداء قطاع الصادر بناءاً على تحليل تجريبي شمل عدداً من الدول النامية، حيث أوضحت الدراسة أن أداء الصادرات يرتكز على توفر البنيات الأساسية، البيئة الاقتصادية الكلية الداعمة، تدفق الاستثمارات الأجنبية، وجود المؤسسات المؤهلة و توفر المقدرة على النفاذ للأسواق الأجنبية. وعليه سيتم التركيز على تحليل العوامل المؤثرة على قطاع الصادرات الزراعية النباتية.

السياسات الاقتصادية الكلية والقطاع الزراعي:

هدفت سياسات التحرير الاقتصادي التي بدء تطبيقها منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي إلى النهوض بمجمل الأداء الاقتصادي والذي يعتمد على القطاع الزراعي في المقام الأول وذلك عبر حزمتين من السياسات التي تحمل السمات العامة لما يعرف ببرامج التكيف الهيكلي (Structural Adjustment Programs) المطبقة بواسطة صندوق النقد والبنك الدوليين.

الحزمة الأولى تتمثل في السياسات الهادفة لتحقيق الاستقرار المالي (financial stability) والتي تهدف إلى السيطرة على العجز في ميزان المدفوعات والموازنة الداخلية وخفض معدلات التضخم وتتمثل أهم أدوات هذه السياسات في سعر الصرف وعرض النقود ومعدلات الفائدة والإنفاق الحكومي.

أما الحزمة الثانية من السياسات فهي ما يمكن وصفها بسياسات جانب العرض (supply side policies) والتي تهدف لزيادة معدلات النمو الاقتصادي عبر الإصلاحات المؤسسية، التي تشمل حزمة من الإجراءات المتمثلة في تحرير التجارة الداخلية والخارجية، وتقليص دور الدولة في الاقتصاد عبر برامج الاستخصاص إلى جانب العديد من الإصلاحات المؤسسية الأخرى.

تهدف حزمة السياسات الأولى إلى توفير بيئة مواتية تتضمن تحقيق الاستقرار المالي والذي يمثل الضمانة لنجاح الحزمة الثانية من البرامج الإصلاحية التي تهدف لزيادة العرض أو الإنتاج الكلي للبلاد خاصة الموجه للصادر، مما قد يؤدى إلى زيادة حصيلة البلاد من العملات الأجنبية التي تمكنها من سد العجز في ميزان المدفوعات ومقابلة التزاماتها تجاه دائنيها خاصة من المؤسسات المالية المتبنية لهذه البرامج الإصلاحية. أي أن تلك السياسات تعمل بصورة أساسية على إعادة توجيه الإنتاج بصورة أساسية نحو التصدير. انطلاقا مما ذكر يمكن القول بان سياسات التحرير الاقتصادي هدفت بصورة أساسية إلى النهوض بالإنتاج وذلك بتوفير الحوافز السعرية للمنتجين عبر إزالة التشوهات السعرية والتي تعطي إشارات سالبة للمنتجين.

وعلى الرغم من أن تلك الإصلاحات الاقتصادية قد استهدفت النهوض بالقطاع الزراعي، إلا أن بعض الدراسات أوضحت أن أثرها كان محدوداً خاصة فيما يتعلق بالحوافز السعرية للمنتجات الزراعية والتي ظهر أنها موجبة ولكنها تتميز بالانخفاض نسبة لإهمال العوامل غير السعرية المؤثرة على

العرض والمتمثلة في تقديم الدعم والتمويل والبنيات الأساسية والاستثمارات العامة (حاج الأمين والملك، 1997). وقد نتج عن هذه السياسات الأداء المتواضع للصادرات الزراعية والتي مثلت احد الأهداف الرئيسية.

الميزان التجاري في حقبة النفط:

سجل الميزان التجاري خلال الفترة 2001م حتى 2006م عجزاً مستمراً ومتزايداً وذلك نتيجة للارتفاع المتصاعد في الواردات وذلك على الرغم من الازدياد المضطرد في حصيلة الصادرات البترولية التي أصبحت تساهم بأكثر من 85% من عائد الصادرات في العام 2006م كما يشير الجدول رقم (1). حيث يلاحظ في العام 2006م تجاوز الواردات الثمانية مليار دولار مما أدى لحدوث عجز كبير في الميزان التجاري بلغ حوالي 2,5 مليار دولار. ويعتبر هذا العجز الكبير في الميزان التجاري مؤشر ذو مردود سلبي على الاستقرار المالي والاقتصادي وسيكون له آثاره السالبة إذا لم يتم تداركه بالسرعة المطلوبة. وبالنظر إلى الواردات نجد أن جزءاً مقدرا منها يتمثل في القمح يذهب إلى فاتورة الغذاء، والقمح والذي يعتبر أحد المنتجات الزراعية التي لم يتوصل السودان في تحقيق الاكتفاء الذاتي منها.. لكننا نشير إلى أن تدفق الاستثمارات الأجنبية قد ساهم في ازدياد الطلب على الواردات خاصة المعدات ووسائط النقل والتى شكلت أكبر بنود الواردات.

جدول رقم (1)
الميزان التجاري (2000 - 2006)

السنة	مجموع الصادرات	مجموع الواردات	الميزان التجاري
2000	1806.7	1537.8	268.9
2001	1698.7	2301.0	-602.3
2002	1948.3	2446.4	-498.1
2003	2542.2	2881.9	-339.7
2004	3777.8	4075.2	-297.4
2005	4824.3	6656.8	-1832.5
2006	5656.6	8073.5	-2416.9

المصدر: الموجز الإحصائي لبنك السودان، 2006م.

وقد ساهمت عائدات النفط بصورة فاعلة في ازدياد الواردات من السلع الاستهلاكية نتيجة لزيادة الدخول لبعض الشرائح المرتبطة بقطاع البترول. الجدير بالذكر أن تركيبة الواردات قد شهدت تغييرات كبيرة فبعد أن كان يسيطر عليها النفط أصبحت تشتمل على المعدات وآليات ووسائط النقل مثل السيارات الخاصة إضافة إلى العديد من السلع الكمالية الأخرى.

ويؤدي ازدياد الاعتماد الكبير على السلع المستوردة إلى الحد من تطوير القطاعات الإنتاجية المحلية (المنتج المحلي) ولذلك لعدم قدرتها على منافسة السلع المستوردة والتي تتميز بارتفاع الجودة وانخفاض السعر، بجانب ضعف البنيات الأساسية وقلة مصادر الطاقة وارتفاع كلفتها، وتعدد الرسوم والجبايات وضعف حجم وأوعية التمويل.

كذلك نشير إلى خطورة الاعتماد على النفط كسلعة أساسية في مجال الصادرات كما يوضح ذلك الجدول رقم (2) حيث أن الفرق بين الصادرات البترولية وغير البترولية في ازدياد مضطرد. إن هذا الوضع الذي جعل النفط المصدر الرئيسي لتمويل الموازنة الداخلية للدولة سيجعل الاقتصاد السوداني معرضا للهزات والتقلبات التي تصيب أسعار النفط العالمية مما يحتم ضرورة الاهتمام بالقطاعات الإنتاجية كالزراعة والصناعة بهدف تنويع مصادر الدخل والإنفاق. أما عن مساهمة المنتجات الزراعية النباتية في حصيلة الصادر فيلاحظ انخفاضها وتذبذبها وسيتم تفصيل ذلك.

جدول رقم (2)
العائد من الصادرات البترولية وغير البترولية (1999 - 2006)

السنة	صادرات بترولية	صادرات غير بترولية	المجموع	نسبة الصادرات غير البترولية
1999	275.9	504.2	780.1	64.63
2000	1350.8	455.9	1806.7	25.23
2001	1376.6	322.1	1698.7	18.96
2002	1510.1	438.2	1948.3	22.49
2003	2047.7	494.5	2542.2	19.45
2004	3100.5	677.3	3777.8	17.93
2005	4187.4	636.9	4824.3	13.20
2006	5087.2	569.4	5656.6	10.07

المصدر: العرض الاقتصادي لوزارة المالية و الاقتصاد الوطني، للأعوام 1999 - 2006.

أداء الصادرات الزراعية:

تمثلت الصادرات الزراعية الرئيسية في السمسم، القطن، الصمغ العربي، الذرة، الفول السوداني، حب البطيخ، الكركدي الفواكه والخضر، ولكن أهم ثلاث سلع صادر هي السمسم، القطن والصمغ العربي يأتي بعد ذلك الكركدي وحب البطيخ. من أهم الملاحظات علي سلع الصادر الزراعية باستثناء القطن يتم إنتاجها بواسطة القطاع غير المروى والذي يعتمد الإنتاج فيه بصوره كبيره علي الأمطار بالإضافة إلى ضعف البنيات الأساسية وقلة مصادر التمويل ومحدودية استخدام التقانات الزراعية، وضعف خدمات الإرشاد. تشكل هذه العوامل عائقاً لاستجابة العرض للحوافز السعرية التي تقوم على أساسها برامج الإصلاحات المطبقة. أما فيما يتعلق بقيمة الصادرات الزراعية فنلاحظ أنها لم تشهد أي طفرات ملموسة خلال الفترة من العام 1996 وإلى 2005م وظل العائد منها محصوراً مابين 205 مليون دولار و396 مليون دولار سنويا ويعتبر ذلك عائداً منخفضاً ويتجه نحو الانخفاض بصورة عامة وذلك كما يوضح الجدول رقم (3).

جدول رقم (3): العائد من بعض الصادرات الزراعية النباتية (1996 - 2005)

	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
سمسم	141.1	117.1	104.8	126.9	146.9	104.5	74.6	44.4	178.6	118.6
قطن	182.2	105.2	95.5	44.8	53	44.4	62.2	107.8	93.8	107.3
صمغ عربي	29.5	26.4	23.7	26.4	23.1	29.5	26.4	23.7	26.4	23.1
ذرة	2.4	0	5.4	27.8	10.1	2.4	0	5.4	27.8	10.1
فول سوداني	1.3	7	14.2	0.2	5.4	1.3	7	14.2	0.2	5.4
حب بطيخ	22.7	14.7	4	12.8	12.6	22.7	14.7	4	12.8	12.6
كركدى	13.4	17.6	10.7	19.1	3.5	13.4	17.6	10.7	19.1	18
خضر وفواكه	3.5	2.9	3.6	2.1	3.5	3.5	2.9	3.6	2.1	3.5
المجموع	**396.1**	**290.9**	**261.9**	**260.1**	**258.1**	**221.7**	**205.4**	**213.8**	**360.8**	**298.6**

المصدر: الموجز الإحصائي لبنك السودان، للاعوام 1996 - 2005.

يتضح من الجدول رقم (3) تدهور عائدات القطن الذي كان يمثل نسبة كبيرة تصل إلى 40% من قيمة الصادرات الزراعية حيث كان العائد في عام 1996 حوالي 182 مليون دولار واصل بعدها التذبذب انخفاضا وارتفاعا ولكن لم يتجاوز أقصى ارتفاع لعائداته مبلغ الـ 107 مليون دولار. كذلك يبدو التذبذب واضحا في عائدات السمسم كما يوضح الجدول رقم (3). جدير بالذكر أن حجم العائد من التصدير يتوقف على الأسعار العالمية إلى جانب الكميات المصدرة وهذا ما يفسر ارتفاع العائد من بعض الصادرات مثل الصمغ العربي على الرغم من انخفاض الكميات المصدرة منها في بعض السنوات. وعموماً يلاحظ أن الاتجاه العام للعائد من القطن والسمسم هو الانخفاض كما هو موضح في الجدول رقم (3). وينطبق ذلك علي جميع الصادرات الأخرى عدا الصمغ العربي الذي شهدت عائداته زيادة مستمرة في السنوات الأربع الأخيرة نسبة لارتفاع الأسعار العالمية.

وبناءاً على ما ذكر يلاحظ أن عائد الصادرات الزراعية السودانية قد تميزت بالتذبذب والانخفاض، ولم تشهد الفترة التي تلت استغلال النفط أي تطور إيجابي لحجم تلك الصادرات مما قد يشير إلى أن عائدات النفط لم يتم توجيهها للنهوض بالقطاع الزراعي. بالإضافة إلى ذلك يلاحظ أن السودان قد فقد جزءاً كبيراً من نصيبه في السوق العالمي لبعض السلع مثل الصمغ العربي والسمسم والكركدى وذلك لمشاكل في الإنتاج والتسويق على وجه الخصوص.

بعض مشاكل ومعوقات الصادرات الزراعية:

- مشاكل الإنتاج الزراعي (جانب العرض):

ظل القطاع الزراعي يعاني من الكثير من الصعوبات والمشاكل التي أدت إلى ضعف وتذبذب الإنتاج والإنتاجية مما انعكس سلبا على كمية الصادر والعائد منها، وتتلخص أهم المشاكل التي تواجه القطاع الزراعي في ضعف البنيات الأساسية، ومشاكل التمويل وارتفاع تكلفة الإنتاج وعدم التناغم بين السياسات الاقتصادية الكلية والقطاعية. فيما يتعلق بارتفاع تكلفة الإنتاج فإننا نجد أن انخفاض سعر الصرف عند بداية سياسة التحرير قد أدى إلى ازدياد تكلفة الإنتاج خاصة في القطاعين المروي والتقليدي نتيجة للاعتماد الكبير على مدخلات الإنتاج المستوردة. إضافة إلى العديد من المشاكل الأخرى المتمثلة في ضعف الخدمات الأساسية في مناطق الإنتاج الزراعي مثل الصحة التعليم والمياه وضعف خدمات الإرشاد إضافة إلى الأثر المحدود للبحوث الزراعية نتيجة لضعف الموارد الموجهة لدعم تلك البحوث في إطار الموازنة العامة للدولة.

- ضعف البنيات الأساسية:

يعتبر ضعف البنيات الأساسية من أكبر العقبات التي تضعف من

تنافسية البلدان لما تسببه من ارتفاع في تكلفة الإنتاج وزيادة المخاطر الاستثمارية. في هذا الإطار، فإن قطاع الصادرات الزراعية يواجه الكثير من العقبات المتمثلة في ضعف البنيات الأساسية التي تسهل انسياب الصادر من طرق وموانئ وأوعية تخزين وخلافه. وكذلك تعاني مناطق الإنتاج الزراعي من ضعف البنيات الأساسية الاجتماعية مثل المدارس والوحدات الصحية مما يجعلها مناطق غير جاذبة للاستقرار السكاني وبالتالي ارتفاع معدل الهجرة من المناطق الريفية الزراعية إلى المدن.

- محدودة الإنفاق الحكومي والاستثمارات في القطاع:

يعاني القطاع الزراعي تدني في حجم الدعم الموجه للقطاع الزراعي إذ بلغ نسبة الإنفاق الحكومي التنموي على القطاع الزراعي 0.68% فقط من جملة الإنفاق في العام 2005م. كذلك بلغت نسبة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني حوالي 3% فقط من جملة تلك الاستثمارات. ويعكس ذلك عدم توفر عوامل الجذب الاستثماري بالقطاع الزراعي على الرغم من الفرص الكبيرة والواعدة التي يتمتع بها القطاع الزراعي والمتمثلة في الأراضي الواسعة والخصبة ومصادر المياه. كذلك جدير بالذكر أنه لم تخصص أي مبالغ لتنمية القطاع من موارده الذاتية خلال الأعوام 2002، 2003، 2004 و2005م، و ذلك بسبب تدني الإنتاجية وضعف الفوائض الأمر الذي أثر سلباً على القطاع، حيث أدى ذلك لتآكل البُنى التحتية مما أدى لمزيد من التدني في الإنتاج والإنتاجية، (العرض الاقتصادي - وزارة المالية، 2005).

- البيئة الاقتصادية الكلية:

كما ذكرنا آنفا أنه وعلى الرغم من أن السياسات الاقتصادية الكلية قد هدفت في المقام الأول إلى زيادة الإنتاج وخاصة الإنتاج الزراعي، إلا أن السياسات الاقتصادية الكلية غير متناغمة مع السياسات القطاعية حيث يتضح ذلك من محدودية التمويل القطاعي وقلة الإنفاق الحكومي على القطاع الزراعي. فيما يتعلق بالتمويل الزراعي فنجد انه يمثل أيضاً عقبة حقيقية خاصة في ظل ارتفاع تكلفة الإنتاج.

ويوضح الجدول رقم (4) انخفاض نسبة التمويل الممنوح للقطاع الزراعي من إجمالي التمويل. والملاحظ أن انخفاض التمويل المصرفي للقطاع الزراعي قد تزامن مع استغلال وتصدير النفط حيث ازدادت حدة التراجع منذ العام 1999م. و يمكن الاستدلال بانخفاض نسبة التمويل المخصص للقطاع الزراعي على ضعف الاهتمام بالقطاع الزراعي وكذلك اتساع دائرة المخاطر المرتبطة بتمويل القطاع الزراعي نتيجة لحالات الإعسار المتزايدة وسط المزارعين.

جدول رقم (4): التمويل المصرفي الممنوح للقطاع الزراعي كنسبة من اجمالي التمويل المصرفي للفترة (1996 - 2005)

السنة	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
نسبة التمويل	20	22	33	30.4	22.4	15.5	15.8	16	10.7	8.2

المصدر: المؤتمر الاحصائي لبنك السودان، للاعوام 1996 - 2005.

جدول رقم (5): سعر الصرف الحقيقي (1995 - 2006)

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
سعر الصرف	97.99	93.29	82.01	90.63	100.42	100.00	97.74	95.51	91.12	85.21	76.70	70.64

المصدر: المصدر: United State Department of Statistic (USDA), 2007

انعكست العوامل المذكورة آنفاً على حجم إنتاجية المحاصيل السودانية فعلى سبيل المثال نجد أن إنتاجية الهكتار من القطن في السودان لا تتعدى ما نسبته 53% من الإنتاجية في جمهورية مصر، أما إنتاجية الهكتار من الذرة فلا تتعدى نسبة 63% من إنتاجية الهكتار في اليمن و 55% من إنتاجية الهكتار في نيجيريا (أحمد، 2004م)

سعر الصرف الحقيقي:

يمثل سعر الصرف الأداة الرئيسية لتشجيع الصادرات وذلك من خلال تأثيره على تنافسية الصادرات وقد كان أحد أدوات سياسات التحرير الاقتصادي لحفز الصادرات وتحجيم الواردات. ولكن نتيجة لاستغلال وتصدير النفط الذي أدى إلى ازدياد حصيلة البلاد من العملات الأجنبية فقد أرتفع سعر الصرف الحقيقي بصوره ملحوظة كما يوضح الجدول رقم (5). هذا الوضع يعطي مؤشرات متزايدة القوة على وجود أعراض ما يعرف بالمرض الهولندي (Dutch Disease) الشيء الذي قد يضعف من تنافسية المنتجات غير البترولية وخاصة الزراعية منها في الأسواق العالمية.

تراجع الأسعار والمنافسة العالمية:

تراجعت أسعار القطن خلال الفترة 1995-2001 بما نسبته 50% وتراجعت أسعار الذرة بمقدار 36.5% (OAF، 2001). كذلك انخفضت صادرات السمسم والفول السوداني. كما واجهت بعض الصادرات السودانية الهامة كالصمغ العربي العديد من المشاكل المتمثلة في تراجع الطلب العالمي نتيجة للاتجاه للبدائل الصناعية واشتداد المنافسة من بعض الدول الأفريقية سواء المنتجة أو غير المنتجة للصمغ مثل تشاد، أثيوبيا، ونيجريا. إلى جانب ذلك فقد تأثرت صادرات الصمغ بارتفاع الرسوم المتعددة والتهريب إلى جانب انخفاض الأسعار المحلية.

النتائج والتوصيات:

النتائج:

لقد اتضح من خلال التحليل أن أداء الصادرات الزراعية النباتية قد كان متواضعاً خلال الفترة قيد الدراسة بسبب ضعف الإنتاج الزراعي والذي واجه الكثير من الصعوبات والتحديات التي حدت من فاعلية السياسات الاقتصادية الكلية والتي كان من المفترض أن تصب في مصلحة القطاع الزراعي وعلى الرغم من أن استغلال وتصدير النفط قد أدى إلى توفر موارد مالية ضخمة، إلا أنها لم توجه للنهوض بالقطاع الزراعي بالقدر المطلوب. عليه يمكن القول إجمالاً بان النهوض بالصادرات الزراعية النباتية يتطلب في المقام الأول التغلب على العقبات والمشاكل الشائكة التي تواجه القطاع الزراعي وهذا ما يتطلب التزاماً حكومياً بتوفير قدر كاف من الموارد المالية لهذا القطاع على وجه

الخصوص من موارد الموازنة العامة للدولة. كذلك يجب الاهتمام بمشكلة المرض الهولندي والذي أصبحت أعراضه اكثر وضوحاً في الفترة الأخيرة مما قد يهدد قطاع الصادرات غير البترولية برمته.

التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

1/ إجراء دراسات متعمقة في مجال الصادرات الزراعية النباتية وخاصة فيما يتعلق بالصعوبات التي تواجه الإنتاج والتسويق وعمليات التصدير إضافة إلى العوامل التي تحد من فاعلية السياسات الاقتصادية الكلية والقطاعية الهادفة لتحسين أداء ذلك القطاع.

2/ كما توصي الدراسة بإعطاء أولوية خاصة للتنمية الزراعية وذلك بتخصيص جزء مقدر من التمويل التنموي لهذا القطاع في إطار الموازنة العامة للدولة.

3/ واخيراً وضع برامج واستراتيجيات واضحة لتطوير هذا القطاع.

المراجع:

- بنك السودان، التقرير السنوي، أعداد متفرقة.
- موقع وزارة المالية على الإنترنت:
http://www.mof.gov.sd/arabic/socialeconomy_program.htm
- وزارة المالية والاقتصاد الوطني، العرض الاقتصادي، أعداد متفرقة.
- Abadi, Karra and Adam, Ahmed (200) Brief overview on Sudan economy and future prospects for agricultural development, paper presented at Khartoum Aid Forum 6 – 8 June 2006, Khartoum.
- Hag Elamin, A. Nasredin and E. M. El Mak (1997), "Adjustment Programs and Agricultural Incentives in Sudan: A Comparative Study". African Economic Research Consortium, AERC Research Paper 63, Nairobi, November.
- FAO (2007) www.fao.org/gviews/english/fo/fotoc.htm
- USDA (2007)
http://www.ers.usda.gov/Data/macroeconomics/Data/ProjectedRealExchangeRateValues.xls
- UNCTAD (2007)
http://www.unctad.org/en/docs/ditctab20051ch2_en.pdf

المدين المماطل: العقوبة وجبر الضرر

د. التجاني عبد القادر أحمد
خبير مالي ومصرفي

مستخلص:

يستعرض البحث الآراء الواردة حول المدين المماطل في التجربة المصرفية الإسلامية، التي تهدف إلى اقتراح أساليب تمنع المماطلة وتردع المماطل بما تفرض من عقوبة، وكذلك جبر ضرر الدائن الممطول خلال فترة المطل. ويخلص البحث إلى أن جميع الآراء لا تخلو من الإيراد عليها سواء أكانت آراء فردية أم جماعية من خلال ندوات أو مؤتمرات أو قرارات لهيئات شرعية. ويقترح البحث معالجة الموضوع من خلال التأمين التعاوني حيث يؤمن ضد خطر المماطلة بجانب سن القوانين والتشريعات الرادعة بهدف منع المدينين الموسرين من المماطلة واجتثاثها، والعمل من خلال شركات التأمين على إنشاء قاعدة للمعلومات حول عملاء المصارف، وتحسين ودعم أداء البنوك فيما يتعلق بالدراسة الائتمانية للعملاء واختيارهم.

مقدمة:

من الموضوعات التي نالت اهتماماً كبيراً وحظاً متزايدا من الدراسة في مجال المصرفية الإسلامية، قضية مماطلة المدينين الموسرين في سداد ديونهم الناشئة عن التمويل بأحد صيغ التمويل الإسلامية من المؤسسات المالية اللاربوية. وقد تباينت الآراء حيال إيجاد الوسائل والطرق الكفيلة بمعالجة هذا الموضوع، لما له من حساسية تكمن في جبر الضرر الذي يقع على هذه المؤسسات جراء مماطلة عملائها الموسرين، وبالذات إذا كان جبر الضرر عن طريق التعويض المالي. لذلك كان السؤال المنهجي: هل يجوز شرعاً الحكم على المدين المماطل بالتعويض على الدائن؟ انشأ هذا التساؤل حواراً فكرياً بين فقهاء وعلماء واقتصاديين مسلمين وتباينت وجهات نظرهم بين مجيز ومانع لفرض غرامات مالية على المدينين الموسرين المماطلين أكانت هذه الغرامات تعويضاً عن ضرر فعلي وقع على الممطول أم غرامات لردع المدينين المماطلين. وأهم ما تمخض من آراء حول الموضوع يمكن تلخيصها في الآتي: (الزرقا والقري ص 8 - 32):

1/ يجوز - للقاضي فقط - تعويض الدائن عن ضرره بسبب مماطلة المدين (الشيخ مصطفى الزرقا).

2/ لا يجوز شرعاً التعويض المالي للدائن عن مماطلة المدين. والطريقة الشرعية لردع المدين الموسر المماطل هي: التخويف بعقوبة الله، والحكم عليه بالأداء فإن امتنع حبس وعزر حتى يؤدي الدين، وإلا باع عليه الحاكم ماله ووفى الدائنين حقوقهم (الشيخ نزيه حماد).

3/ يجوز أن يتفق البنك مع العميل المدين على أن يدفع له تعويضاً عن الضرر الذي يصيب البنك نتيجة تأخره في الوفاء، شريطة أن يكون ضرر البنك مادياً وفعلياً وأن يكون العميل موسراً ومماطلاً. وخير وسيلة لتقدير هذا التعويض هي أن يحسب على أساس الربح الفعلي الذي حققه البنك خلال فترة التأخير في الوفاء (الشيخ الصديق الضرير).

وقد صرح الشيخ الصديق الضرير بأنه لم يقل بجواز التعويض عن المماطلة ذاتها، ولا بجواز التعويض عن فوات فرصة الربح، وإنما بجواز التعويض عن الضرر المادي الفعلي الذي أصاب الدائن بسبب المماطلة (الضرير/ 1993م، ص 1- 70).

4/ لا يجوز شرعاً تعويض الدائن عن مطل مدينه القادر على الوفاء لمجرد المطل، وإنما يجوز هذا التعويض إذا أثبت الدائن حصول ضرر له، نتيجة هذا المطل، بالأدلة الشرعية (الشيخ زكي عبد البر).

5/ يؤكد هذا الرأي (الخامس) على استبعاد الحلول التي تجعل الرابطة بين المماطلة والتعويض رابطة مباشرة (كما في الرأيين 1، 3)، ويرى أنه بالإضافة إلى الأخذ بالحل الجزائي الذي يعاقب المماطل، يحسن الأخذ أيضاً بالحل المؤسسي التالي:

- يجوز معاقبة المدين المماطل مالياً بإلزامه قضائياً بدفع مبلغ من المال إلى صندوق خاص ينشئه ولي الأمر لهذا الغرض.
- يجوز للدائنين المتضررين من المماطلة أن يتقدموا إلى ولي الأمر بطلب معونة مالية من هذا الصندوق (بروفسور محمد نجاة الله صديقي).

6/ يجوز أن تتضمن العقود التي تنطوي على مداينة شرطاً جزائياً يفرض على المدين المماطل، دون عذر شرعي، جزاءً مالياً يلتزم بأدائه ليس لحساب الدائن - لان هذا يؤول إلى الربا المحرم - بل لحساب جهة خيرية (الشيخ علي السالوس).

7/ إلزام المدين المماطل قضائياً بأداء الدين أبراءً لذمته، كما يلزم فوق ذلك بتقديم قرض حسن* (من غير فائدة) للدائن، يساوي مقدار الدين الأصلي، ويكون مؤجلاً مدة زمنية تساوي مدة المماطلة (د. أنس الزرقاء ود.محمد علي القرى).

* لا يخفى ما في عبارة القرض الحسن من تجاوز، كما نوه إلى ذلك فضيلة الشيخ الصديق الضرير. والقرض الحسن بين العبد وربه حصراً في القرآن الكريم: سورة البقرة، المائدة، الحديد، التغابن، المزمل. (انظر أيضاً احمد، نجاتي، 2007 ص 8).

وهكذا يظهر تفاوت وجهات النظر في معالجة هذا الموضوع. علماً بأن هذه الآراء لم تناقش بتفصيل إثبات أن المدين معسر أم موسر باعتبار أن إثبات الإعسار يقع على المدين، فهو الذي عليه أن يثبت أنه معسر. أما الدائن فيفترض دائماً أن مدينه المماطل موسر.

ولا يخفى حساسية هذا الموضوع وبالذات في جانبه المتعلق بفرض عقوبة مالية على المدين المماطل. وأكبر محذور لهذا الرأي هو ما قد ينبني عليه في التطبيق العملي إلى اتخاذه ذريعة إلى الربا، لذلك وجب الاهتمام به وبدراسته.

مما سبق يظهر أن موضوع مماطلة المدينين الموسرين في المصارف الإسلامية نال اهتماما كبيراً، وصدرت فيه آراء تجيز التعويض المالي للدائن (المصرف) عن المماطلة وما تسببه من ضرر يقع عليه. ومن هذه الآراء:

جواز اتفاق الدائن (المصرف) والمدين (العميل) على أن يدفع المدين للدائن تعويضاً عن الضرر الذي يصيب الدائن نتيجة تأخره في الوفاء، شريطة أن يكون ضرر الدائن مادياً وفعلياً وأن يكون المدين موسراً ومماطلاً، ويمكن أن يحسب هذا التعويض على أساس الربح الفعلي الذي حققه المصرف خلال فترة التأخر في الوفاء. وأهم المبررات التي ذكرت لدعم هذا الرأي:

أ/ أهمية الوفاء بالديون:

- (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) المائدة: الآية "1".
- قول الرسول (ص): "لي الواجد يحل عرضه وعقوبته"؛ "مطل الغني ظلم". "لا ضرر ولا ضرار".

ب/ الضرر يزال.

ج/ يجوز شرعاً جبر الضرر المادي الفعلي الناشئ عن مطل العميل.

د/ استغلال بعض العملاء كون المصارف الإسلامية لا تفرض غرامات تأخير عند المماطلة.

عقبات التعويض المالي للدائن:

غير أن إجازة التعويض المالي الذي يذهب إلى الدائن (المصرف) تعترضه عقبات كؤود:

أولاً: إن إلزام المدين بالتعويض المالي فوق أصل الدين، تكتنفه شبهة أن تكون الزيادة مقابل الأجل؛ وهذا هو الربا المحرم. وقد صرح المجيزون بهذا المحذور فها هو الشيخ مصطفى الزرقا يعزو عدم مناقشة فقهاء المذاهب هذا الموضوع لحساسيته الشرعية وهي الوقوع في الربا. واتخاذ تقدير التعويض بالاتفاق المسبق ذريعة لفوائد ربوية أخوف ما يخشاه الشيخ الزرقا في هذا الموضوع (الزرقا، 1985م، ص 90 - 96). أما الشيخ البروفيسور الصديق الضرير فقد أفاد

بأنه "وجه بوقف العمل بالفتوى في الموضوع خوفاً من أن يؤدي تنفيذها إلى ما يشبه الفائدة (الربا). كما أنه يوافق على أن في الموضوع خطورة لا تخفى، لأن له علاقة مباشرة بالربا.. (الضرير، 1993م، ص 70 - 77).

أما المانعون ومنهم د. نزيه حماد فقد أشار إلى أن التعويض المالي عن المماطلة في أداء الدين ممتنع شرعاً لارتباطه بإجارة النقود إذ أن إجارتها تعني تقاضي الربا المحرم (حماد، 1985م). كما أن الشيخ السالوس يرى: أن الجزاء المالي الذي يلتزم بأدائه لحساب الدائن يؤول إلى الربا المحرم (أنس الزرقا والقرى، 1991، ص 37).

ثانياً: إن اعتبار المدين المماطل في حكم الغاصب يرد عليه بأن الفقهاء يشترطون في ضمان المنافع أن يكون المال المغصوب مما تجوز إجارته كالأعيان لهذا نصوا على استبعاد النقود من هذا الحكم لعدم جواز إجارتها (المرجع السابق، ص 33).

ولو تم الاعتماد: "على رأي الشافعي في القديم، وعلى ظاهر مذهب الحنابلة: فيمن غصب دراهم وأتجر بها وربح، إن الربح للمغصوب منه، لأنه نماء ملكه" (الضرير، 1993م / ص 76)؛ فإن هذا الحكم يجعل حساب تقدير التعويض المالي في مال المدين (يقابل الغاصب) وليس في مال الدائن كما تنادي الفتوى التي تجيز التعويض المالي. ويفهم من مذهب الحنابلة أن مجال استثمار الدراهم المغصوبة معينين، لأن الكلام عن دراهم محددة.

ثالثاً: إن اعتبار الضرر الذي يقع على الدائن (المصرف) والسعي لجبره تحقيقاً للمصلحة، يرد عليه بأن هذه المصلحة ملغاة بطبيعة الأشياء وطبيعة عمل المصارف، التي تقوم على الاسترباح من عمليات التمويل بالصيغ الشرعية. وتعرض المصارف للخسارة نتيجة تأخر مدينيها في التسديد تعد من صميم العمل التمويلي للمصارف التي يجب أن تقوم بعمل دراسة متأنية للعملاء: لمقدرتهم المالية والائتمانية وعلاقاتهم وسمعتهم المالية. فأي تدخل لمصلحة المصارف في هذا المجال يعد خرماً للنظام الذي يحكم أعمال المصارف، بجانب أنه قد يؤدي إلى استرخاء هذه المصارف وعدم تطوير وسائلها وطرق عملها مما يقلل من كفاءتها. علماً بأن بمقدور المصرف استيفاء الضمانات (الرهن) الكافية ذات السيولة العالية، ومطالبة العميل بتقديم كفيل غارم.

رابعاً: إن حساب التعويض المالي على أساس الربح الفعلي الذي حققه البنك خلال فترة التأخر في الوفاء، قد يؤدي إلى أن يستمر العملاء في المماطلة واستغلال أموال المصرف في حالة تحقيقهم لأرباح أكثر من الربح الذي يحققه المصرف.

بجانب أن القول باعتماد الربح الفعلي وليس التقديري في تعويض الدائن عن الضرر الذي يصيبه نتيجة تأخر المدين في الوفاء، لا يتوافق ويتعارض مع النظام المحاسبي المعمول به في المصارف. لأن النظام المحاسبي المتبع يظهر الموقف المالي المراجع للمصارف نهاية العام المالي في 31ديسمبر من العام. وبذلك فإن الربح الذي حققه المصرف لا يظهر إلا في هذا التأريخ وهذا هو الربح الحقيقي الوحيد أما ما عداه من نسب أرباح خلال العام المالي فلا يظهرها الموقف المالي للمصرف في التاريخ المحدد لذلك فإن تحديدها ينبني على التقدير. ومن الناحية العملية فإن المعيار الذي يتم في ضوئه تحديد الضرر الذي وقع على الدائن هو دائما تقريبي، حيث إن المماطلة تحدث خلال العام المالي مما يصعب معه تحديد نسبة الربح الذي حققه المصرف خلال فترة المماطلة.

خامساً: إن قبول مبدأ التعويض المالي للدائن الممطول في معاملة تجارية تحقق ربحاً للدائن يجعل هذا المبدأ أكثر قبولاً في حالة مماطلة المدين في قرض بلا فائدة (ما يعرف تجاوزاً بالقرض الحسن). فإذا أقرض المصرف أحد عملائه مبلغاً من المال على أن يرد مثله خلال مدة معلومة - علماً أن القرض حال - وتأخر العميل في الوفاء، فمن حق المصرف أن يُعوّض عن ضرره، مما يفرغ القرض من معناه ويفتح باباً للربا وذريعة إليه في التطبيق العملي، كما سيأتي بيانه.

سادساً: إن تقدير الضرر المالي الذي لحق بالدائن، بتأخر المدين عن الدفع، لجبره، إما أن يكون عن طريق الاتفاق أو أن يكون عن طريق القضاء. والاتفاق يشمل تحديد معيار

يحسب في ضوئه التعويض المالي. لكن الاتفاق، له محذور كبير، هو أنه قد يصبح ذريعة لربا مستور؛ بأن يتفق الدائن والمدين على فوائد زمنية ربوية ثم يعقد القرض لمدة قصيرة وهما متفاهمان على أن لا يدفع المدين القرض في ميعاده، لكي يستحق عليه الدائن تعويض تأخير متفق عليه مسبقاً. بل يجب أن يناط تقدير ذلك التعويض بوساطة المحكمة لكي لا يتخذ ذريعة لفوائد ربوية مستورة. فهذه الثغرة أخوف ما يخشاه الشيخ الزرقا بأن يستغل الحكم في تعويض التأخير بسوء نية، للنفاذ تحت ستاره إلى الفوائد الربوية (الزرقا، 1985م، ص 6 - 95، سبق ذكره).

سابعاً: إن قبول مبدأ التعويض المالي للدائن الممطول ينبني على سؤال مهم:

ما الذي تبقى لنا من مبررات منطقية لتحريم الربا؟ اللهم إلاّ الامتثال لأمر الله: "وذروا ما بقي من الربا".

ألا يقدح هذا المبدأ في كثير من المبررات التي ساقها الاقتصاديون والشرعيون لتحريم الربا؟ ألا يمنح الدعاوى بتبرير الفائدة المصرفية أساساً أو أرضية تقوم عليها (مثل فتاوى: شهادات الاستثمار، استثمار الأموال لدى البنوك التي تحدد الربح مقدماً...)؟

بناءً على ما سبق ولتجاوز هذه الإشكالية من أن يؤدي الحكم لتعويض الدائن الممطول الذي يقوم على قواعد شرعية مقررة، أن يؤدي في التطبيق والممارسة إلى أكل الربا أو أن يكون ذريعة إليه، وإن كان لابد من فرض غرامة مالية على المدين لجبر ورفع الضرر المادي عن الممطول (المصرف) فيقترح:

أ/ أن يوقع هذه الغرامة طرف ثالث هو القضاء، وذلك لأن الكثير من الفقهاء لا يرون سلامة فرض عقوبة مالية على المدين المماطل لمصلحة الدائن لما قد تتخذ من ذريعة إلى الربا؛ فيحسن تقييدها، ومن ذلك أن توقعها المحكمة في حكم قضائي أو لجنة تحكيم.

ب/ أن تتضمن عقود المداينات في المصارف شرطاً جزائياً يفرض على المدين المماطل جزاءً مالياً يلتزم بأدائه لينفق في أوجه الخير بمعرفة جهة ثالثة قد تكون هيئة الرقابة الشرعية

للمصرف على أن تكون العقوبة أكبر بكثير من هامش الربح السائد أو المتوقع.

وهذه العقوبة بهذه الطريقة تجعل العميل المليء يسارع ويبادر بدفع أقساط الدين من غير تأخير، وذلك لأنه سوف يغرم أكثر بكثير مما يحققه من أرباح من استغلال أموال المصرف. أما المدين المعسر فهذا حكمه النظرة إلى ميسرة. كذلك فإن الغرامة المالية سوف لا تذهب إلى الدائن مما يبعدنا من الربا أو شبهته. وهذا الحل بجانب ما يحققه من ابتعاد من الربا أو شبهته يحسم المشكلة تماماً فسوف يمتنع عملاء المصارف الإسلامية عن المماطلة والتأخر في التسديد. أما رفع وجبر ضرر المصارف الإسلامية الناتج عن المماطلة وتفويت فرصة استخدام أموالها في أعمال مربحة مدة من الزمن، فبجانب أنه يعبر عن مصلحة متوهمة فهو لا يقع أصلاً، تخوفاً من دفع الغرامة.

وأختم بالإشارة إلى بعض القواعد الفقهية ذات المدلول في موضوعنا:

(أ) درء المفاسد أولى من جلب المصالح، فما بالك اذا كانت المصلحة ملغاة؛

(ب) يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، إذا سلمنا جدلاً بأن هناك ضرراً فهو يخص المصرف فقط؛

(ج) يختار أهون الشرين.

تجدر الإشارة أن هذا الرأي الأخير والذي يرى فرض غرامة مالية تنفق في أوجه الخير ردعاً للمدينين عن المماطلة، يعد غير مقبول عند بعض الفقهاء ويرونه يقع ضمن الربا. باعتبار أن المبلغ الذي ينفق في أوجه الخير هو زيادة على أصل الدين لا تجوز. ولا يشترطون في الربا أن تذهب الزيادة إلى الدائن، فان ذهبت الزيادة إلى طرف ثالث يشترط فهي تقع ضمن الربا المحرم.

فتاوى الندوات والمؤتمرات:

بجانب الآراء الفردية أعلاه حول الموضوع فقد صدرت فتاوى فيه من خلال ندوات ومؤتمرات أو من هيئات رقابة شرعية :

- فقد أصدرت ندوة البركة السادسة المنعقدة في الجزائر في الفترة من (5-10/ 8/ 1410هـ 2-3/6/ 1990م) الفتوى التالية:

اتفق المشاركون على جواز (فرض غرامة تأخير) كرادع للمماطلين، رغم قدرتهم على السداد، على أن تكون حصيلة هذه الغرامات المستوفاة من الديون المتأخرة مخصصة للإنفاق على وجوه الخير.

- وعرض هذا الموضوع أيضا في مجلس مجمع الفقه في مؤتمره السادس بجدة ضمن بحث موضوع البيع بالتقسيط (17-23 شعبان 1410هـ / 14-20 مارس 1990م) وأصدر فيه المجلس القرار التالي:

"يحرم على المدين المليء أن يماطل في أداء ما حل من الأقساط، ومع ذلك لا يجوز شرعا اشتراط التعويض في حالة التأخر عن الأداء" (الضرير، ص 69 - 70، 1993م).

- كما أصدرت الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية بالسودان فتوى حوله بتاريخ 5 رجب 1413هـ - 1992/12/29م.

1/ على المصارف أن تتحوط بالحصول على الضمانات القوية والكافية، والتحوط للتعامل مع العملاء محل الثقة على نحو ما هو مبين من المؤسسات الرقابية.

2/ يجوز شرعاً جبر الضرر المادي الفعلي الناشئ عن مطل العميل المدين لسداد التزاماته في مواعيدها.

3/ يحدد حجم الضرر وفقاً لنتائج أعمال المصرف المتضرر في فترة المطل.

4/ توصى الهيئة العليا للرقابة الشرعية لجهات الاختصاص بمنع المطل وتجريمه في القانون الجنائي، بحيث تتضمن العقوبة:

أ- غرامة رادعة.

ب- تعويضاً للمتضرر بموجب الفقرتين)2(و)3(أعلاه .

5/ إلى أن يتم تنفيذ الفقرة (4) أعلاه فعلى المصرف الذي يدعي ضرراً بسبب المطل أن يلجأ للقضاء لإزالة الضرر وفقاً لقانون المعاملات المدنية واستئناساً بهذه الفتوى.

وهكذا يتضح أن معاقبة المدينين المماطلين وجبر ضرر الدائنين مادياً، لم يحسم بحل مرضٍ يحقق التوافق الشرعي والاستقرار العملي التطبيقي. وأرجو أن يحقق الحل المقترح أدناه شيئاً مما نصبو إليه وما عبرنا عنه أعلاه.

الحل المقترح: التأمين التعاوني ضد المماطلة

- إنشاء صندوق (وعاء) مالي على أساس التأمين التعاوني، حيث تشترك فيه المصارف بدفع أقساط على أساس التبرع، ويتم تعويض المصارف التي تواجه مماطلة من عملائها منه، ولا يخفى أن التأمين يمكن أن يكون ضد خطر عدم الوفاء بالديون وكذلك جبر الضرر الذي يقع على المصارف جراء تأخر عملائها في السداد. وبهذا يتم معالجة موضوع جبر ضرر الدائن.
- ولا بد من أن يلازم ذلك عمل منظم لمعاقبة المماطلين، (مثل تجريم المطل) كما اقترحت فتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية. والعمل على تعميق معاني الإيمان المرتبطة بالصدق والوفاء وعدم أكل أموال الناس بالباطل.

تحفظات:

ولا يخفى ما في هذا المقترح من زيادة لتكلفة التمويل في المصارف الإسلامية بل لمعاقبة العملاء الجيدين الذين لا يماطلون في تسديد مستحقات البنوك في مواعيدها.

وتكمن زيادة التكلفة والمعاقبة في القسط التأميني الذي سوف تدفعه المصارف لشركات التأمين مقابل التأمين ضد خطر المماطلة، حيث تتحمل البنوك مصاريف إضافية. ولكن بالمقابل يتوقع أن يؤدي التأمين على خطر المماطلة إلى تطوير أساليب ووسائل وطرق بوساطة شركات التامين تساعد المصارف الإسلامية في اختيار عملائها بكفاءة عالية تقلل من المماطلة. بجانب أن عملية التأمين نفسها تضمن للمصارف موارد بديلة عن الأموال المهدرة من المماطلة والتكاليف الإدارية والقانونية الأخرى المترتبة عليها.

وإنشاء الوعاء المالي للتأمين قد ينبني علية تشجيع للمماطلة، لذلك وجب العمل بشكل سريع لتجريم ومعاقبة المماطلين ضمن البناء القانوني التشريعي والقضائي التنفيذي بما يردعهم. كما أن هذا الوعاء المالي قد يؤدي إلى إنشاء قاعدة للمعلومات تستوعب كل عملاء المصارف مع تصنيف لهم ائتماني وأخلاقي تساعد به شركات التامين النظام المصرفي بما توفر من معلومات وبيانات حول عملاء المصارف تجدها المصارف مفيدة في اختيار شريحة عملائها.

كذلك على المصارف تغليب جانب الإحسان في تحديد تكلفة التمويل ومراعاة جانب العدل بحيث لا يغبن العملاء، بالذات في كيفية حساب الربح حيث تغلّب المصارف مصلحتها عند حساب الربح، من غير اعتداد بالدفعة المقدمة التي يدفعها العميل في المرابحة على سبيل المثال، ولا في إنقاص نسبة الربح بحسب

الأقساط الدورية التي يسددها العميل. ولعل توخي العدل في حساب ربح البنك مدعاة إلى تقليل المماطلة في التسديد، إذ ربما ماطل العميل نتيجة للغبن الذي يثيره لديه ملاحظته محاباة المصرف نفسه عند حساب الربح.

خاتمة:

يدلل هذا الموضوع بشكل بيّن تكامل النظام المالي الإسلامي مع الإيمان بالله واليوم الآخر . فالذي يجعل المؤمن يترفع عن أكل أموال الناس بالباطل وعن التعدي على حقوق الآخرين هو إيمانه بالله وخوفه من عقوبته والائتمار بأوامره واجتناب نواهيه. لذلك فان للبناء الإيماني والأخلاقي ارتباط مباشر بالعمل المالي والتجاري. وهذا يستدعي تضافر الجهود على كل المستويات بما يدعم معاني الأمانة والصدق والنزاهة والإتقان والعدل وعدم أكل أموال الناس بالباطل واجتناب الغش والكذب والمماطلة في أداء الحقوق... وهذه المعاني وغيرها ينميها ويقويها ويطورها ويطور التعويل عليها الجانب التربوي والأخلاقي الذي أساسه ودعامته الأيمان . لذلك وجب العمل لاستكمال هذا الجانب في حياة الناس بمختلف أساليب التربية والتعليم نظامياً كان أو غير نظامي بوسائله المختلفة ، ولا يخفى كذلك أهمية الدور الذي يمكن أن يقوم به الإعلام لتأكيد هذه المعاني والعمل الدعوى عموماً .

والله أعلم وأحكم وهو ولي التوفيق، ، ،

المراجع:

- الزرقا، مصطفى أحمد، هل يقبل شرعاً الحكم على المدين المماطل بالتعويض على الدائن؟ مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م2،ع2، 89 - 97، 1985م.
- حماد، نزيه، تعليق حول: هل يقبل شرعاً الحكم على المدين المماطل...؟ مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م3، عدد 1، 1985م.
- الزرقا والقري، محمد أنس ومحمد علي، التعويض عن المماطلة في الدين بين الفقه والاقتصاد، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م3، 1991م.
- الضرير، الصديق محمد الأمين، تعليق على موضوع: التعويض عن ضرر المماطلة في الدين بين الفقه والاقتصاد، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م5، 1993م.
- عبد البر، محمد زكي، تعليق على رأي الشيخ الضرير حول: تعويض ضرر المماطلة، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م3، 1991م.
- الضرير، الصديق محمد الأمين، رد على تعليق عبد البر، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م5، 1993م.
- الزرقا، الشيخ أحمد بن محمد، شرح القواعد الفقهية، دمشق: دار القلم، 1996م.
- أحمد، التجاني عبد القادر، البديل الإسلامي للتمويل النقدي، مركز التنوير المعرفي، الخرطوم، 2007م.
- عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الحديث، القاهرة، ط2، 1988م.
- أحمد، التجاني عبد القادر: إدخال صيغ التمويل الإسلامي في المؤسسات المالية العالمية والإقليمية، الخرطوم 2003م.
- أحمد، التجاني عبد القادر: السلم بديل شرعي للتمويل المصرفي المعاصر، الخرطوم، 2006م.
- صديقي، محمد نجاة الله: لماذا المصارف الإسلامية ؟ المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، 1982م.
- مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي، العدد 297، 299، 312 دبي 2006م، 2007م.
- نيوزويك (العربية) Newsweek، دار الوطن، العدد 320، أغسطس 2006م.

يوسف عثمان إدريس
إدارة البحوث والاحصاء

أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية

في إطار تنفيذ سياسات بنك السودان المركزي للعام2007، تم إصدار عدد من المنشورات خلال الربع الثاني من العام 2007 تتعلق بمحاور السياسة النقدية والتمويلية وسياسات النقد الأجنبي وإصدار وإدارة العملة، وتمثلت تلك الإجراءات في شكل إضافات وتعديلات.

وفيما يلي تلخيص لتلك المنشورات الصادرة:

أولاً: محور السياسة النقدية والتمويلية:

أصدر منشور تعديل فى السياسة النقدية والتمويلية بتاريخ 28/أبريل/2007، وتم بموجبه تعديل الفقرة (1) من البند أولاً، حيث تم تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي القانوني للمصارف الإسلامية والتقليدية من 13% الى 11% من الودائع بالعملة المحلية والأجنبية، وذلك بهدف تمكين المصارف من توفير التمويل المصرفى للقطاع الخاص.

ثانيا: محور سياسات النقد الأجنبي:

تم اصدار المنشورات الآتية:

1- المنشور رقم 2007/2 بتاريخ 3/ مارس 2007، والذي يتعلق بتحديد أسعار صرف العملات الأجنبية خلاف الدولار الأمريكي، و تم بموجبه الغاء شرط الحصول على موافقة بنك السودان المركزي المسبقة عند استخدام المصارف نشرة العملات الأجنبية مقابل الدولار الأمريكي التي تعددت مراسليها بالخارج مع الإبقاء على شرط أن يكون المصرف المراسل من المصارف النشطة في أحد المراكز الدولية، وأن يكون من مصارف الدرجة الاولى.

2- المنشور رقم 2007/3 بتاريخ 2007/3/19 معنون للمصارف والصرافات ويتعلق بتحويل أرباح الشركات العاملة فى مجال الاتصالات بإبراز شهادة من الهيئة القومية للاتصلات تؤكد أن المبلغ المطلوب تحويله للخارج يمثل أرباح تشغيل عن العام المعني، وذلك تفعيلا لدور المصارف التجارية لتغطية احتياجات عملائها من النقد الأجنبي ودعماً للشركات العاملة في هذا المجال لتمكينها من تحويل أرباح المساهمين الأجانب، بالإضافة إلى تبسيط إجراءات الحصول على النقد الأجنبي.

3- المنشور رقم 2007/4 بتاريخ 2007/3/20 معنون للمصارف وسلطات الجمارك ويتعلق بالاستيراد لطلبات بدون تحويل قيمة وتقرر بموجبه منح فترة شهر للمعالجات الاستثنائية لمستندات الشحن لواردات بدون تحويل قيمة استخراج استمارة الاستيراد والتي يقدمها عملاء المصارف للحصول على تلك الاستمارة،

وذلك نتيجة لحظر السياسات السارية للاستيراد بدون تحويل قيمة إلا لبعض الحالات مثل السلع المستوردة بغرض الاستثمار واسبيرات المصانع المستعجلة في حدود مبلغ محدد ، وطلب المنشور من المصارف الالتزام التام بالسياسات السارية وإبلاغ العملاء لترتيب وتوفيق أوضاعهم وبالتقيد التام بطرق الدفع للاستيراد الصادرة.

4- المنشور رقم 2007/5 بتاريخ 2007/5/29 معنون للمصارف التجارية والصرافات، ويتعلق بتعديلات ضوابط وسياسات النقد الأجنبي وتقرر بموجبه الغاء البند (2) بالفصل الأول من كتيب ضوابط وتوجيهات الادارة العامة للنقد الأجنبي والاستعاضة عنه بالفقرة "لا يحق للأشخاص المذكورين بالتعريف الوارد في الفقرة (1) فتح حسابات حرة إلا بتحويلات من الخارج فقط"، كما حظر المنشور تغذية الحسابات الحرة سواء كانت جديدة أو قائمة بأي وسيلة من وسائل الدفع التالية : التغذية نقداً ، المبالغ المشتراة من الصرافات والمصارف نقداً أو بشيكات، والتحويلات وشيكات صادرة من الحسابات الخاصة ، ويستثنى منها الصادرة لأغراض سداد أقساط التامين والإيجارات والمساعدات والتبرعات وخدمات الوكالة والمرتبات والاستحقاقات للسودانيين العاملين مع الجهات الأجنبية ، على أن تظل استخدامات الحسابات الحرة محررة بدون قيود.

5- منشور رقم 2007/6 بتاريخ 2007/5/29 معنون للمصارف والصرافات حول تعديلات في ضوابط وسياسات النقد الأجنبي، وتقرر بموجبه أن يكون الهامش المدفوع بواسطة العميل 50% كحد أدنى عند فتح الاعتماد ويتم سداد المبلغ المتبقي بتاريخ استلام المستندات، وبالنسبة لسلعتي السكر والركشات يستمر الهامش المدفوع عند فتح الاعتماد بنسبة 100% ، وذلك بالنسبة للاستيراد عن طريق الدفع الآجل سواء يشكل التزام على المصرف أو لا يشكل، وتقرر أن يكون الهامش المدفوع بواسطة العميل 40% كحد أدنى عند وصول المستندات ويتم الاتفاق معه على السداد الجزئي للمبلغ المتبقي من المستندات ليصبح المبلغ المدفوع بواسطة العميل نسبة 100% في تاريخ الاستحقاق، وطلب المنشور من المصارف مرعاة منشور أسس وضوابط منح التمويل المصرفي الصادرة من الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي وموافاة بنك السودان المركزي براجعة شهرية توضح عمليات الاستيراد بخطابات اعتماد اطلاع وفقاً للاستمارة المحددة لذلك.

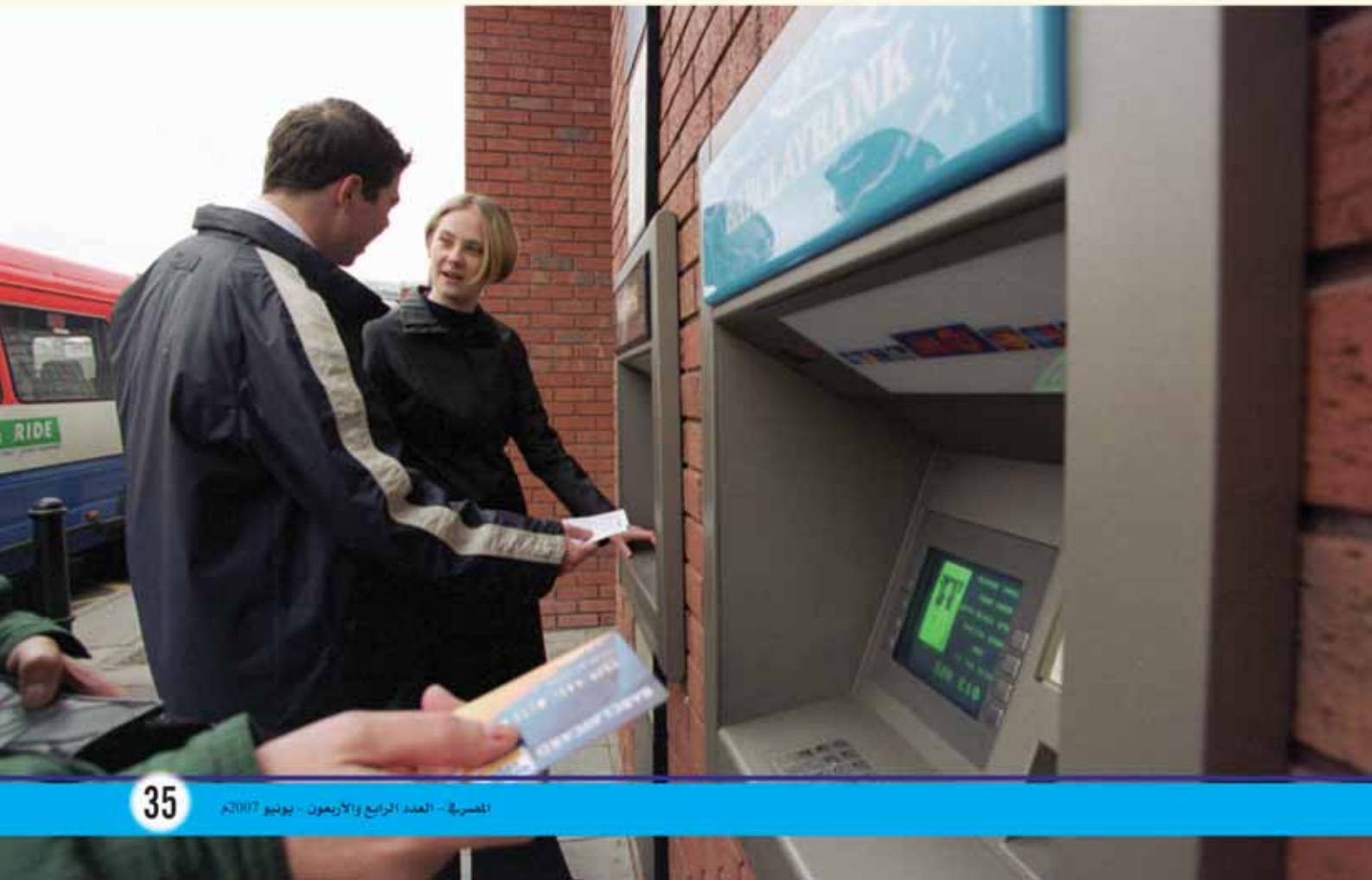

6- المنشور رقم 2007/6 بتاريخ 2007/6/10 معنون للمصارف ويتعلق بتعديلات في ضوابط النقد الأجنبي (ضوابط استيراد) وتقرر بموجبه إجراء تعديلات تمثلت في الطلب من المصارف تحصيل هامش نقدي مناسب حسب الجدارة الائتمانية للعميل، بالنسبة للاستيراد بخطاب اعتماد مستندي اطلاع والاستيراد عن طريق الدفع الاجل سواء كان يشكل التزاماً على المصرف أو لا يشكل، وقد تم تحديد نسبة محددة للهامش في كلا الحالتين لاستيراد مدخلات الإنتاج الزراعي والصناعي والسلع الرأسمالية والسلع الأخرى على أن يترك تحديد الهامش المناسب للمصارف لاستيراد الأدوية والأمصال البشرية والبيطرية، كما طلب المنشور من المصارف مرعاة أسس وضوابط منح التمويل المصرفي الصادرة من الادارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي وموافاة بنك السودان المركزي براجعة شهرية توضح عمليات الاستيراد بخطابات اعتماد اطلاع وفقا للاستمارة المحددة لذلك.

7- المنشور رقم 2007/7 بتاريخ 2007/5/29 معنون للصرافات حول تعديلات في ضوابط وسياسات النقد الأجنبي وتقرر بموجبه تعديل الفقرتين (3) و (14) في البند سادساً بكتيب ضوابط وتوجيهات إدارة النقد الأجنبي والمتعلقة بصلاحيات شركات الصرافة وسمح التعديل للصرافات بالبيع لكافة الأغراض عدا البيع لغرض الاستيراد وتغذية الحسابات الحرة للمقيمين، وبالنسبة لغير المقيمين البيع لهم في حدود المبالغ التي قاموا ببيعها للصرافات او البنوك، وذلك بعد إبراز المستندات المؤيدة لعملية بيع النقد الأجنبي، وذلك باستثناء الهيئات الدبلوماسية الأجنبية والهيئات والمنظمات والمؤسسات الاقليمية والدولية العاملة بالسودان وما في حكمها، والأجانب الذين ليس لديهم حق الإقامة أو الزيارة أو العمل والسواح، كما طالب المنشور في حالة البيع أن يوضح الغرض منه، على أن يوضح في حالة المدفوعات غير المنظورة اسم فرع المصرف الذي تم تنفيذ العملية بواسطته.

ثالثاً: محوراصدار وادارة العملة:

1- تم إصدار المنشور رقم 2007/2 بتاريخ 2007/4/16 وتضمن ضوابط وتوجيهات للمصارف في إطار استكمال التحول من الدينار إلى الجنيه ولأغراض تسهيل عملية الاستبدال، ومن أهم

هذه الضوابط قيام المصارف بمقابلة أي سحوبات أو دفعيات للمواطنين بالجنيه ابتداءً من 2007/4/26 وتوريد الدينار طرفها لأقرب فرع لبنك السودان المركزي الذي يقوم بالمراجعة والفحص، عمل كافة المصارف على استبدال أي مبالغ تقدم اليها من المواطنين اعتباراً من ذلك التاريخ وتغذية خزنها بالجنيه السوداني لمقابلة متطلبات المواطنين، ويلتزم بنك السودان المركزي وفروعه توصيل وتوفير المبالغ المطلوبة، ويقوم بنك السودان المركزي بالاستعانة بفروع المصارف بالولايات كمراكز استبدال للعملة لتوفير احتياجات عمليات الاستبدال الأخرى من عمالة وتخزين وغيرها.

2- المنشور رقم 2007/3 بتاريخ 2007/5/22 معنون للمصارف والذى جاء إلحاقاً للمنشور رقم 2007/2 بتاريخ 2007/3/26 وتقرر بموجب هذا المنشور اعتباراً من 2007/6/1 أن تعمل كافة المصارف بفروعها كمراكز لاستبدال العملة الجديدة، وذلك أثناء ممارسة عملها اليومي وفقاً للضوابط والموجهات الواردة في المنشور.

3- المنشور رقم 2007/4 بتاريخ 2007/5/29 المتعلق بطباعة الشيكات المرمزة بالجنيه والذي طلب من المصارف الإفادة حول سير عمليات الاستبدال فيما يتعلق بترتيبات الانتقال إلى مرحلة إجراء القيود بالجنيه السوداني وطباعة الشيكات المرمزة بالدينار، والاتصال بالعملاء لاسترجاع دفاتر الشيكات المرمزة بالدينار واستبدالها بدفاتر الشيكات المرمزة بالجنيه والتحول

للعمل بالجنيه بكافة المستندات والانظمة التقنية ابتداءً من 2007/7/1، كما طلب المنشور عملاء المصارف والمطابع واتحاد المصارف والجهات المختصة الأخرى التعاون في تقديم الدعم اللازم لإدارات المصارف بالبلاد لتنفيذ التوجيهات الواردة بالمنشور.

4- المنشور رقم 2007/5 بتاريخ 20/يونيو/2007 معنون لكافة الجهات المختصة والمتعلق بمعالجة الشيكات الآجلة المحررة بالدينار والمستحقة بعد إيقاف التعامل بالدينار، والذي تقرر بموجبه إلزامية سداد الشيكات الآجلة المحررة بالدينار والتي تستحق السداد بعد يوم 2007/6/30 قانوناً، ويجب الوفاء بها في تاريخ استحقاقها بما يعادل قيمتها بالجنيه، كما أن الشيكات المحررة بالدينار بتاريخ قبل 2007/7/1 والمحتفظ بها كمعروضات بالمحاكم مثلاً يكون دفعها ملزم قانوناً، وتعامل كأنها مصدرة بالجنيه السوداني، كما حدد المنشور ضوابط وموجهات محددة حول تجنب أي أخطاء قد تحدث جراء تداول شيكات مرمزة بالدينار السوداني في آن واحد مع شيكات مرمزة بالجنيه السوداني، وفي هذا الإطار طلب المنشور أن تصدر المصارف تنويهاً عبر وسائل الإعلام المختلفة لحث عملاءها لاستبدال شيكاتهم المرمزة بالدينار بشيكات مرمزة بالجنيه السوداني.

5- المنشور رقم 2007/6 بتاريخ 2007/6/20 معنون لكافة المؤسسات المالية والهيئات والشركات العامة والخاصة والأفراد ويتعلق بالضوابط اللازمة لإجراء القيود المحاسبية بالجنيه، وتشتمل تلك الضوابط إجراءات القيود المحاسبية بالجنيه، والتي تشمل بنود الأرصدة النقدية بالخزن، تقريب الخانات العشرية بالدينار والمقارنة لأغراض التحليل المالي، وتحرير الشيكات وأوراق الدفع المختلفة باللغة الانجليزية بعد 2007/6/30 والالتزامات القائمة بالدينار.

6- المنشور رقم 2007/7 بتاريخ 20/يونيو/2007 معنون للبنوك العاملة ويتعلق بمعالجة النظم الإلكترونية لمواكبة استبدال العملة وتقرر بموجبه استكمال إجراء المعالجات الفنية اللازمة للأنظمة التقنية بنهاية يوم 2007/6/30.

7- المنشور رقم 2007/8 بتاريخ 25/يونيو/2007 معنون لكافة المصارف ويتعلق بتوقف التعامل مع الجمهور في يوم 2007/6/30، وتقرر بموجبه ان تتوقف المصارف في تقديم كافة خدماتها للجمهور يوم 2007/6/30، وذلك في إطار التحول بالتعامل من الدينار إلى الجنيه، وذلك حتى تتمكن المصارف من ترتيب أمورها وتوفيق أوضاعها وإجراء اللازم فيما يختص بالانظمة والقيود المحاسبية والدفاتر وخلافه.

فتوى حول
جواز النص فى عقود المعاملات
على
جبر الضرر فى حالة المطل

استفسر السيد/ مدير عام الإدارة العامة للبحوث والإحصاء ببنك السودان المركزي الهيئة العليا للرقابة الشرعية عن إمكانية النص فى صيغ المعاملات الإسلامية على جواز مطالبة العميل المماطل فى سداد التزاماته بجبر الضرر بناءً على فتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية.

وبناءً على هذا الطلب رأت الهيئة ما يلي:
إذا ماطل العميل فى سداد ما عليه من التزامات بموجب العقد جاز للمصرف المتضرر أن يطالبه قضاء بجبر الضرر الناشئ عن هذا المطل بناءً على فتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية (مطل الغني) بحيث يحدد حجم الضرر وفقاً لنتائج أعمال المصرف فى فترة المطل بشرط أن لا يكون ثمة تواطؤ بين المصرف وعميله على تمديد فى مقابل نتائج أعمال المصرف.

البروفيسور/ الصديق محمد الأمين الضرير
رئيس الهيئة

د. احمد على عبد الله
الأمين العام

5/ جمادى الآخر/ 1428هـ الموافق 20/يونيو/2007م

تلخيص: مجدي البخيت إبراهيم
إدارة البحوث والإحصاء

ندوة سياسات النقد الأجنبي

في إطار تسليط الضوء على القضايا الاقتصادية والمصرفية وتناول المواضيع الهامة، نظم اتحاد المصارف السوداني ندوة بعنوان (سياسات النقد الأجنبي) في منتصف شهر يونيو 2007 بقاعة البنك السوداني الفرنسي. تحدث فيها د. صابر محمد حسن - محافظ بنك السودان المركزي وترأس الجلسة الأستاذ/ حاتم الزبير - رئيس مجلس إدارة اتحاد المصارف السوداني.

في بداية الندوة تحدث رئيس اتحاد المصارف السوداني (رئيس الجلسة) الأستاذ/ حاتم الزبير، ذاكراً بأن الإجراءات والضوابط التي أعلنها البنك المركزي مؤخراً حول ضوابط التعامل بالنقد الأجنبي وما ترتب على ذلك من اختلاف في التفسير قد عجّل بقيام هذه الندوة التي سيتم من خلالها عرض الموضوع كاملاً لاستيعابه وفهمه وفتح المجال لمناقشته باستفاضة.

د. صابر محمد حسن - محافظ بنك السودان المركزي:

تحدث السيد المحافظ (المتحدث الرئيسي في الندوة) عن سياسات النقد الأجنبي حديث العارفين وذكر في بداية حديثه: أن سياسات النقد الأجنبي تختلف من بلد لآخر ومن وقت لآخر داخل البلد نفسه، وقد تتعدد السياسات من التحكم أو الرقابة المحكمة إلى التحرير المطلق في الطرف الآخر وبين هذين الطرفين هنالك عدد من السياسات المختلفة. وعن التجربة السودانية في مجال سياسات النقد الأجنبي فقد ذكر السيد المحافظ إن تجربة السودان فيها تجريب لكل نمط، فقد جربنا الرقابة المحكمة، حيث كانت إدارة الرقابة على النقد الأجنبي في البنك المركزي تمارس التحكم في كل شيء متعلق بذلك، وقد تميزت تلك الفترة بقلة عرض موارد النقد الأجنبي. وأعقبت فترة التحكم فترة التحرير شبه المطلق لسعر الصرف حيث تم فيها تعويم سعر صرف الجنيه السوداني، وقد كان لهذا التحرير آثاراً إيجابية مع استصحابه بآثار سلبية منها التدهور السريع في سعر صرف الدينار السوداني.

وعن السياسات السارية للبنك المركزي أشار السيد المحافظ إلى أن السياسات الحالية ليست رقابة محكمة ولا تحرير مطلق، ولكنها بين الاثنين لسعر الصرف. فتجربة التحرير المدار الراهنة تتيح قدراً كبيراً من المرونة والحرية في العمل ولكنها في نفس الوقت تضع ضوابط أشبه بتنظيم الممارسة.

كما أشار السيد المحافظ إلى أنه قبل بداية برنامج الإصلاح عام 1977م كان سوق النقد الأجنبي يعاني من تشوهات وكان هنالك ثمانية أسواق وثمانية أسعار صرف بينها فارق بلغ 22% بين أعلى وأدنى سعر صرف. ولهذا تقرر أن تكون هنالك سياسة إصلاح في سياسات النقد الأجنبي، ولم تكن المسألة معزولة إنما كانت جزءاً من برنامج الإصلاح الاقتصادي الشامل.

وفيما يتعلق بالإجراءات والضوابط الأخيرة، تحدث السيد المحافظ قائلاً إن الإجراءات التي تم الإعلان عنها مؤخراً قد أثارت الكثير من التحفظ والجدل والنقاش مما أدى إلى نوع من الالتباس وهنالك من لم يقرأ منشور بنك السودان المركزي الخاص بذلك ولكنهم تأثروا بما جاء في الصحف، ولكننا أكدنا أنه لم يحدث تغيير في السياسات. وأبان كذلك أن سياسة البنك المركزي تضمن للمواطن (سوداني أو أجنبي) حرية التعامل في النقد الأجنبي إذا استهدف مصلحة مشروعة ولا يضر بالآخرين ولا بالمصلحة العامة، ولكن لابد من ممارسة هذا الحق بطريقة منظمة لا تضر بالآخرين وهذا هو فهمنا لسياسة التحرير في النقد الأجنبي.

كذلك أضاف إن الضوابط المعمول بها في إطار سياسة التحرير الاقتصادي تختلف من دولة لأخرى، ومن وقت لآخر حسب التطورات المحلية والعالمية. وكل الدول بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م أدخلت ضوابط جديدة على التعامل بالنقد الأجنبي وذلك لوجود وضع عالمي جديد، وهذه التعديلات تهدف إلى تحقيق مصلحة محلية أو لوجود مشكلة أو لحدوث تطور عالمي. أما الإجراءات والضوابط التي اتخذها بنك السودان المركزي مؤخراً كانت مجرد تنظيم لحركة التعامل وليس تقييداً.

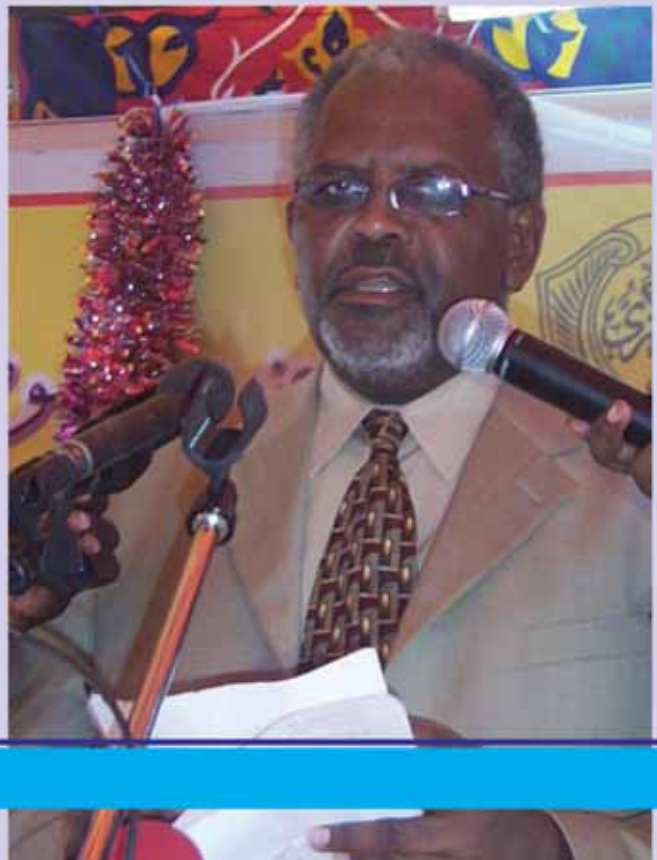

وعن الإجراء الخاص بالاستيراد ذكر السيد المحافظ أن الغرض منه ترشيد الاستيراد، حيث تلاحظ نمواً كبيراً في حجم الواردات والتي بلغت عام 2005م حوالي 5,9 مليار دولار وأصبحت عام 2006م حوالى 7,2 مليار دولار وفي الربع الأول من العام 2007م بلغت حوالي 2 مليار دولار. وهذا التضخم في الاستيراد له أسبابه منها التحسن في الاقتصاد السوداني مما أدى إلى زيادة الطلب على البضائع والاستثمار الذي يحتاج لمعدات وماكينات وكذلك قطاع الخدمات يحتاج للاستيراد وهذا مؤشر إيجابي ويعكس ثقة الموردين في الاقتصاد السوداني إذ أصبحوا يقبلون إعطاء تسهيلات للمستوردين السودانيين، بالإضافة إلى تحسن سعر الصرف للدينار السوداني في السنتين الأخيرتين بحوالي 40%.

كما أشار إلى أن الزيادة في الواردات شيء إيجابي ولكن قد تؤدي إلى بعض الإفرازات السالبة، منها الإضرار بالصناعة الوطنية وهذا يحدث تغيير في نمط الاستهلاك في المجتمع السوداني مما يؤدي في المدى المتوسط أو الطويل للتأثير على

الميزان التجاري وميزان المدفوعات.

ومن ناحية أخرى فإن الزيادة في الاستيراد قد أدت لزيادة نسبة التعثر في البنوك إذ أن جزءاً مقدراً من التعثر في البنوك يتمثل في الالتزامات العرضية في خطابات الضمان وذلك لعجز المستوردين عن البيع لأن السوق مشبع. وقد لجأنا لترشيد الاستيراد بصورة لا تمس حرية الاستيراد، فهامش الاستيراد كان متروك للبنوك ولكننا حددنا 15% لمدخلات الإنتاج والسلع الرأسمالية ولغير ذلك حددنا 50%.

أما الحسابات الحرة وهذا هو الإجراء الثاني الذي أجريناه، في السابق الحساب الحر كان حراً بالكامل في التغذية وخلافها والتصرف كان فيه مفتوحاً، ونحن في بنك السودان المركزي جزء من نظام مالي دولي ونتعامل مع مؤسسات وهذه المؤسسات دائماً تسأل عن ضوابط عمليات غسل الأموال ويقولون لنا ما هي الضوابط لديكم لمنع تمويل الإرهاب وإذا لم تجاوب لن يقيموا معنا علاقات ومعظم دول العالم تضع قيود على البنكنوت.

ونحن عندما اتخذنا هذا الإجراء (بعدم تغذية الحسابات الحرة بالكاش) لم نمس حرية الحساب الحر فنحن لدينا مسؤولية في مواجهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ونحن جزء من منظومة لابد أن نلتزم بقوانينها.

أما الإجراء الخاص بالصرافات، فإن الإجراء المتخذ لا يقيدها ولا يقيد تعاملها بالنقد الأجنبي، ولكن أردنا أن تلتزم الصرافات بالضوابط وبالرخصة الخاصة بها. فالصرافات في كل العالم لا تعمل عمل البنوك، إنما مهمتها هي بيع وشراء النقد الأجنبي والتحويلات الصغيرة لغرض السفر أو العلاج ... الخ.

ولكن الصرافات لم تلتزم بعملها، إنما تمدد لتعمل عمل البنوك مثل توفير الموارد لتمويل أرباب الأعمال أو توفر للمستورد ملايين الدولارات للاستيراد وهذا ليس عمل الصرافات، ولذا منعنا الصرافات من القيام بهذه الأعمال.

تلخيص: سهام عبدالمجيد محمد نور
إدارة البحوث والإحصاء

ورشة عمل ظاهرة الإغراق وأثرها في الأسواق المحلية.. الأبعاد وكيفية المواجهة في ظل الاتفاقيات الإقليمية

نظم مركز دراسات الشرق الأوسط وأفريقيا في الثلاثين من مايو 2007 بقاعة الشهيد الزبير للمؤتمرات الدولية ورشة عمل تحت العنوان المذكور وتم تقديم أربعة أوراق عمل قدمها كل من السيد/ مدير المكتب التنفيذي الوزاري لوزارة الصناعة - السيد/ أمين أمانة الشئون العلمية والبحوث لاتحاد عام أصحاب العمل - السيد/ ممثل إدارة الاستيراد بوزارة التجارة الخارجية وقد حضر الورشة مجموعة من الاقتصاديين والمصرفيين وغيرهم من المهتمين. وتم استعراض الأوراق التالية:

- دور الجمارك السودانية في مكافحة الإغراق.
- ظاهرة الإغراق في السلع السودانية حجمها وآثارها.
- مكافحة الإغراق وتشجيع الإنتاج المحلي.
- تنامي ظاهرة الاستيراد غير المرشد وأثره على الإنتاج والاستثمار.

الورقة الأولى دور الجمارك السودانية في مكافحة الإغراق:

قدم الورقة السيد/ إدريس حسن محمد - مدير إدارة التخطيط والبحوث للإدارة العامة للجمارك، واستعرض المتحدث اختصاصات ومهام الجمارك المالية والاقتصادية والسياسية، ثم تحدث عن دور الجمارك في مكافحة الإغراق وأشار إلى أنه بالرغم من أهمية الإيرادات للدولة، فان التعريفة الجمركية تستخدم كأداة لتحقيق سياسات وأهداف اقتصادية مثل جذب وتشجيع الاستثمار وتنمية الصادرات من خلال تخفيض فئات التعريفة الجمركية، أو الإعفاء منها على السلع الرأسمالية ومدخلات الإنتاج والصادرات.

ويعتبر الإغراق من الممارسات التجارية غير المشروعة التي يلزم مكافحتها والحد منها ويتشابه الإغراق مع سياسات إعانات التصدير في أن الغرض منها هو كسب أسواق أجنبية جديدة عن طريق عرض المنتجات بأثمان تقل عن تكلفتها الحقيقية أو تقل عن أثمان استهلاكها في بلد التصدير، ويقصد بذلك القضاء على المنافسين والاستيلاء على الأسواق واحتكارها والتمتع بمزايا الاحتكار وما يترتب عليه من أرباح طائلة، ولقد جرت العادة على اعتبار أن الواردات منخفضة التكلفة واردات إغراقية وبوجه عام يوصف المنتج بأنه إغراق إذا كان سعر تصديره اقل من سعره في بلد المصدر، أو إذا بيع بأقل من تكلفة

إنتاجه وذكر المتحدث بان سياسة التحرير الاقتصادي التي تسود العالم اليوم والتي تقضي بإزالة كافة القيود الجمركية وغيرها أمام حركة التجارة العالمية قد ألقت بالعديد من التحديات أمام الإدارات الجمركية والتي تقوم بحكم وجودها في جميع الحدود والموانى والمطارات السودانية بتنفيذ العديد من قوانين المنع والإجراءات نيابة عن الوزارات والمصالح الحكومية الأخرى. حيث أشار المتحدث إلى أن إجازة قانون مكافحة الإغراق قبل السلطات التشريعية سيمكن سلطات الجمارك من بتطبيقه وتشمل الأطر القانونية لمكافحة الإغراق الجوانب الآتية:

أ/ اتفاقية منظمة التجارة العالمية للإغراق

ب/ برتوكول السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (الكوميسا) للإجراءات الوقائية.

ج/ قانون مكافحة الإغراق.

الورقة الثانية: ظاهرة الإغراق في السلع السودانية حجمها وآثارها:

قدم الورقة السيد/ سمير أحمد قاسم - أمين أمانة الشئون العلمية والبحوث لاتحاد عام أصحاب العمل السوداني، حيث أشار إلى أن التطور السريع والمتزايد في العلاقات التجارية الدولية أدى إلى رفع حجم التبادل للسلع والخدمات نتج عن ذلك ظهور عدد من المعاملات التجارية غير المشروعة والمنافسات الغير عادلة مثل ظاهرة الإغراق السلعي والتي تعني سعر منتج ما عند بيعه في البلد المستورد أقل من سعر ذلك المنتج في سوق البلد المصدر، وقد يكون بأقل من سعر التكلفة في البلد الأخير، ونظراً لأهمية التجارة وحماية الصناعات الوطنية من الصناعات الأجنبية التي تهدف إلى إيقاع الضرر المادي بالمنتجات الوطنية المماثلة، وذلك في إطار الاتفاق الخاص بمكافحة الإغراق بين أعضاء منظمة التجارة العالمية وفقاً لأحكام المادة السادسة من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة 1994 (الجات)، كما تطرق إلى مفاهيم الإغراق وأنواعه والمؤشرات المختلفة التي قد تصاحبه وتشمل الآتي:

- الانخفاض الفعلي والمحتمل في المبيعات.
- الانخفاض الفعلي والمحتمل في الأرباح.
- الانخفاض الفعلي والمحتمل في الإنتاج أو نصيبها في السوق.
- انخفاض الإنتاجية أو عائد الاستثمار.
- انخفاض الاستقلال الأمثل للطاقات.
- العوامل التي تؤثر على الأسعار المحلية حجم هامش الإغراق.

كما تحدث عن كيفية حساب هامش الإغراق (الفرق بين سعر التصدير للسلعة وقيمته العادية) وكيفية المكافحة والآثار السالبة المترتبة من الظاهرة على الإنتاج الصناعي المحلى وارتفاع معدلات العطالة.

وتعتبر الصناعة والزراعة هما القطاعان الرائدان في السودان لتوفيرها فرص العمل، وبالتالي تخفف من حدة الفقر بالإضافة

إلى تحقيق القيمة المضافة والمساهمة مساهمة فعالة في الناتج القومي الإجمالي. وفيما يتعلق بالمصانع المحلية أشار إلى أن حوالي 80% من المصانع معطلة، ويعانى القطاع الزراعي من مشاكل هيكلية في الإنتاج حيث أن قيمة الصادرات من المنتجات الزراعية انخفض من 650 مليون دولار في عام 1995 إلى 450 مليون دولار خلال العام 2007 ونتيجة لذلك ارتفعت نسبة البطالة وقد يعزى هذا للأسباب الآتية:

- ضعف التمويل وارتفاع تكلفة التمويل.
- تقنين كافة الجبايات وتنوعها بهدف زيادة إيرادات الدولة دون مراعاة لتأثيرها على الاقتصاد والبطالة والفقر .
- مزاحمة الحكومة للقطاع الخاص فيما يتعلق بالتمويل المصرفي.
- تكلفة الطاقة.

وفي إطار معالجات المشاكل المذكورة أمّن المتحدث على الآتي:

- ❖ الالتزام الكامل بالاتفاقيات الإقليمية والدولية والتي تنص على تساوي البيئة الاقتصادية كشرط لتطبيق الاتفاقيات حماية الصناعة والزراعة بالمواصفات ووضع الجمارك وفقاً للتكلفة الحقيقية للمنتج المحلي.
- ❖ استقطاب الخبرات الأجنبية والتكنولوجيا الحديث والاهتمام بالتدريب .
- ❖ توفير التمويل اللازم وبشروط ميسره.
- ❖ معالجة قضية تدنى الصادرات غير البترولية.

الورقة الثالثة: مكافحة الإغراق وتشجيع الإنتاج المحلي على المنافسة:

قدم الورقة السيد/ بلال يوسف المبارك مدير المكتب التنفيذي لوزير الصناعة، ذكر أن هناك ارتباط وثيق بين مكافحة ظاهرة الإغراق وتشجيع المنتجات المحلية لتنافس مثيلاتها المستوردة.

وتعني ظاهرة الإغراق عرض وبيع المنتجات المستوردة بأقل من أسعار مثيلاتها الوطنية في الأسواق المحلية، مما يؤثر على تنافسية المنتجات المحلية، وتشمل الوسائل التي تعالج مثل هذه الظاهرة المكافحة الحمائية والعمل على تشجيع المنتجات المحلية ورفع قدرتها التنافسية.

وأشار إلى أن مشاكل القطاع الصناعي تشمل عدد من الجوانب منها:

أولاً: تخلف التقنيات المستخدمة.

ثانياً: عدم توفير التمويل الكافي وبتكلفة مناسبة.

ثالثاً: عدم توفر مدخلات الإنتاج المحلية بالكميات والمواصفات والتكلفة المناسبة.

رابعاً: المشاكل المتعلقة بالقوى العاملة وتتضمن ذلك:

ضعف التدريب الداخلي والخارجي وعدم الاهتمام بنشاطات البحث والتطوير وعدم مراعاة الكفاءة في التعيين وعوامل اجتماعية مثل كثرة الغياب.

ولمواجهة ظاهرة الإغراق وما ينضوي من مخاطر ذكر المتحدث أن ذلك يتم عن طريق إجراءات وقيود بغرض الحد من تدفق السلع الأجنبية مثل فرض رسوم جمركية عليها أو فرض قيود كمية ونوعية في مواجهتا و تشجيع الإنتاج المحلي وزيادة قدرته التنافسية باتخاذ عدد من الإجراءات وذلك لمواجهة ظاهرة الإغراق في المدى المتوسط والطويل.

الورقة الرابعة:

تنامي ظاهرة الاستيراد غير المرشد وأثره على الإنتاج والاستثمار:

قدمت الورقة السيدة/ إخلاص محجوب زيادة - الموظفة بإدارة الاستيراد بوزارة التجارة الخارجية، حيث تناولت تجربة السودان في مكافحة الإغراق أشارت إلى أنه قد أصدر السيد/ وزير التجارة الخارجية قراراً وزارياً بتكوين لجنة فنية من الجهات ذات الصلة لإعداد مشروع قانون بعض الممارسات التجارية غير المشروعة التي تشمل الإغراق والدعم وذلك في إطار تهيئة البلاد للدخول في منظمة التجارة العالمية ومن القوانين التي تم الاستفادة منها قوانين جمهورية مصر العربية - ماليزيا - وكازاخستان وأيضاً الاطلاع على القانون الكندي.

وقد تم تطبيق التعريفة الصفرية للسلع الواردة عن طريق الكوميسا ماعدا بعض السلع المستثناة والمستوردة من جمهورية مصر العربية.

كما أشارت إلى بعض المقترحات لمعالجة الآثار السلبية لهذه الظاهرة منها:

- تطبيق الإجراءات الحمائية والوقائية للمنتجات المحلية المتضررة من استيراد السلع المماثلة لها الواردة عن طريق الكوميسا حسب ما ورد في برتوكول الإجراءات الحمائية والوقائية بوقف استيراد السلع المنافسة للسلع المتضررة.
- وضع الضوابط اللازمة للاستيراد التجاري الحر والاستيراد عن طريق الحدود لتحجيم الواردات والحد من المنافسة الحادة التي تواجه المنتجات المحلية ذات التكلفة العالية.
- ضرورة رفع التقييم الجمركي لجميع السلع الواردة من دول شرق آسيا (الصين وباكستان والهند) من أجل حماية للصناعة الوطنية من الإغراق.

مجدي الأمين نورين
إدارة البحوث والإحصاء

واقع الإنترنت والتجارة الإلكترونية والخدمات المصرفية الإلكترونية العربية*

بسبب عدم توفر البنية التحتية الكافية في الدول النامية وفي البلاد العربية بصفة خاصة نجد إن أغلب وحدات التجارة الإلكترونية العربية تعتبر متاجر للعرض والإعلان فقط، وهي بذلك تمارس عملية التجارة الإلكترونية بصورة غير كاملة، فدورة التجارة الإلكترونية لا تكتمل بالعرض والإعلان فقط، بل بإتمام عملية البيع وإيصال المنتوج إلى المشتري في المكان والزمان المطلوبين. لذلك فهي تكتفي بتنفيذ نصف دورة التجارة الإلكترونية، وهو ما يطلق عليه البعض التجارة الإلكترونية الساكنة.

وتقسّم وحدات التجارة الإلكترونية العربية إلى ما يأتي:

أولاً : وحدات تقوم بعمليات العرض والإعلان فقط.

ثانياً: وحدات تمارس التجارة الإلكترونية الكاملة من خلال عمليات العرض والإعلان وإنجاز معاملات البيع والشراء والدفع من خلال البطاقة الائتمانية. وعدد هذا النوع من المتاجر قليل جدا في الدول العربية

ثالثاً: متاجر إلكترونية تتيح للمشترين الاتصال معها من خلال البريد الإلكتروني للتعرف على منتجاتها، وتجري عمليات البيع والشراء والدفع والتحصيل من خلال وسائل غير إلكترونية مثل البريد العادي والفاكس وغيرها. وأغلب المتاجر الإلكترونية العربية تعمل بهذا النمط رابعا: متاجر إلكترونية انتقالية تتيح إنجاز عمليات البيع والشراء والاتفاق بخصوص ذلك عبر الشبكة، غير أن عملية الدفع تجري عند عملية التسليم.

واقع النشاط التسويقي للخدمات المصرفية الإلكترونية العربية:

لقد كانت بدايات تقديم الخدمات المصرفية العربية من خلال شبكة إلكترونية خلال العام 1995، حيث بدأت بعض المصارف العربية تقدم خدمة التعامل المصرفي عبر الحاسوب في العام 1995، ومطلوب من كل زبون يرغب في الحصول على هذه الخدمة أن يمتلك جهاز حاسوب يتم وصله مع شبكة خاصة يقوم المصرف المعني بتصميمها، ويجري تزويد الزبون بالخدمات المصرفية المختلفة اعتمادا على برنامج خاص. ومع زيادة انتشار شبكة الإنترنت أصبحت هذه المصارف تجد فيها وسيلة أفضل

* المصدر: معهد المنشاوي للدراسات والبحوث - الدكتور يوسف أبو فارة.

لتسويق خدماتها بسبب انتشارها العالمي وعدم الحاجة إلى برامج خاصة أكثر كلفة وأقل بكثير في تحقيق تغطية جغرافية واسعة. إن أول المصارف العربية التي بدأت تقدم الخدمات المصرفية عبر شبكة الإنترنت هي مجموعة بنك الإمارات الدولي من خلال خدمة (بنك نت). غير أن القطاعات الاقتصادية العربية لم تستوعب بعد بشكل كاف المفهوم الجديد للأعمال الإلكترونية رغم التهديدات الكبيرة التي تحيط التجارة التقليدية بمؤسساتها وفاكساتها وتلكساتها ومفهومها.

وأغلب مصارف العالم العربي والدول النامية عموما لم تستوعب بصورة كافية أهمية التطور الجديد بعد، ولا تمارس دورا فعالا في إطار الأفكار الجديدة، وهذه تعد مشكلة كبيرة إذ أن المصارف تمثل البنية الأساسية للتجارة الإلكترونية، ولذلك فإن على المصارف العربية أن تعمل بصورة جادّة على توفير الدعم الإلكتروني اللازم لمنظمات الأعمال وان تساعدها في بناء مواقعها الإلكترونية من خلال توفير البرامج الخاصة بذلك وتوفير الظروف اللازمة لاستخدام بطاقات الائتمان.

وحتى تنجح المصارف في تلبية احتياجات السوق من خلال عمليات الإنتاج والتسويق للخدمات المالية والخدمات الأخرى في ظل التطورات البيئية المختلفة فإنه لا بد من إعداد وتطوير الاستراتيجيات التي تمكنها من التكيف المستمر مع هذه التغيرات والتأثير في المتغيرات وتتمثل هذه الاستراتيجيات في:

أولاً : مجاراة التطور والتقدم التكنولوجي وقد قدرت نفقات القطاع المصرفي العالمي هذه النفقات خلال عام 1998 بحوالي 60 مليار دولار، ويتوقع أن تصل هذه النفقات إلى 130 مليار دولار خلال عام 2007. وهذا الأمر يتطلب ايضاً أحداث تغييرات ثقافية في فلسفة تقديم الخدمة المصرفية إذ إن العاملين في المصرف يتحولون من موظفين يقومون بإنجاز معاملات روتينية إلى مسئولي تسويق وبيع خدمات مصرفية متطورة.

ثانياً: مجاراة تقديم الخدمات المالية عبر شبكة الإنترنت حيث بات أمر تقديم الخدمات المالية والمصرفية عبر شبكة الإنترنت في تزايد مستمر ، ففي بعض الدول المتقدمة

يلاحظ أن جميع المصارف تمتلك مواقع على الشبكة ومع أن عدد الزبائن الذين يتصفحون الإنترنت لا يزال صغيراً نسبياً من بين سكان العالم، غير أن هذه النسبة تتزايد بصورة متسارعة، وهذا يدفع الكثير من المصارف في الدول المتقدمة إلى إنفاق مبالغ كبيرة على الاستثمار في تقديم خدماتها عبر الإنترنت.

أن المصارف العربية قادرة على المنافسة في أسواق الصيرفة العالمية إذ أنها تمتلك الإمكانات والقدرات التي تؤهلها لتحقيق مزايا تنافسية في مجالات لا تقدمها البنوك غير العربية (مثل الصيرفة الإسلامية).

والصيرفة العربية تحتل مكاناً بارزاً في هيكل الصيرفة العالمية، ومن المؤشرات التي تؤكد ذلك ما أوردته مجلة البنوك في فلسطين (1996) فيما يخص القائمة الدولية لأكبر 1000 مصرف بالعالم، إذ إن حصة الوطن العربي هي 51 مصرفا من بين الألف مصرف.

وهناك قضية مهمة لا تزال مثاراً للجدل وبين القبول وعدمه من قبل المصارف في الوطن العربي عند تسويقها لخدماتها المختلفة سواء عبر الإنترنت أو عبر الوسائل الأخرى.

وهذه القضية هي اتفاقية منظمة التجارة العالمية المتعلقة بالخدمات المالية، وهذه الاتفاقية تدعو كل دولة من الدول الأعضاء في هذه المنظمة (بخصوص الخدمات المالية) إلى أن تفتح أسواقها المالية أمام جميع الدول الموقعة على الاتفاقية، و أحد أهم المساوئ المترتبة على ذلك هي المنافسة القوية التي ستتعرض لها المصارف المحلية من قبل مصارف أجنبية قوية، غير أن اتفاقية منظمة التجارة العالمية تتيح لبعض الدول (وخاصة الدول النامية) بعدم فتح بعض القطاعات أمام المنافسة العالمية لمدة محددة تسمى مدة السماح، وبإمكان المصارف في بعض البلاد العربية الاستفادة من هذا البند.

إن عدم انتشار الأعمال المصرفية الإلكترونية العربية يعود بصورة عامة إلى الانتشار المحدود للتجارة الإلكترونية العربية، وعلى وفق ما تشير إحدى الدراسات هناك مجموعة من الأسباب التي تكمن وراء عدم الانتشار الواسع للأعمال الإلكترونية

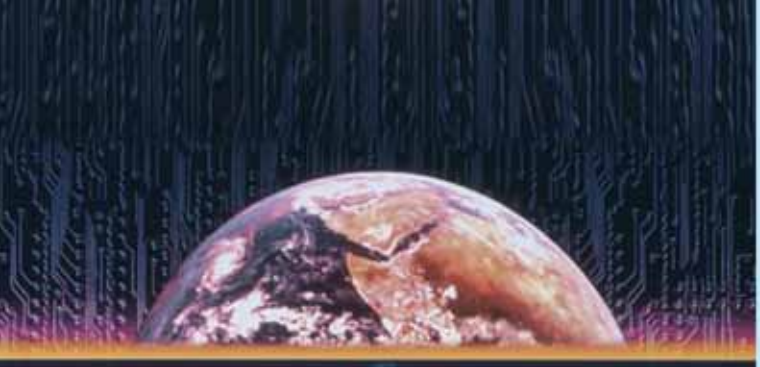

(التجارة الإلكترونية) في الدول النامية، ومن هذه الأسباب ما يأتي:

أولا : عدم توفر البنية التحتية الكافية للأعمال الإلكترونية والخدمات المالية والاتصالات

ثانياً: الحجم غير الكافي للأعمال الإلكترونية الموجهة للمستهلك.

ثالثاً: التكاليف والأسعار المرتفعة نسبيا بسبب محدودية استخدام شبكة الإنترنت.

رابعاً: عدم الوعي الكافي بأهمية الأعمال الإلكترونية وما يمكن أن تفتحه من فرص جديدة وآفاق واسعة أمام منظمات الأعمال والمنظمات غير الربحية أيضاً.

خامساً: عدم وجود التشريعات التي تسهّل انتشار الأعمال الإلكترونية.

سادساً: المعوقات الاجتماعية والنفسية لانتشار الأعمال الإلكترونية، وهي معوقات كثيرة منها: اللغة وعدم الثقة في التسديد عبر الوسائل الإلكترونية والخوف من فقدان مراكز القوة والسيطرة في المنظمات ومقاومة التغيير وغيرها.

قرأت لك

الريح آدم عبد الله
إدارة البحوث والإحصاء

المشاركة كصيغة تمويل مصرفية وحل مشاكل الاستثمار بالبنوك الإسلامية*

أكد الكاتب في الفصل الأول من كتابة على أهمية المال في الحياة وأنه أداة خطرة قد يساء استخدامها، لذلك فقد تولها الله سبحانه وتعالى ابتداءً ليحدد لها دورها وليرسم لها وظيفتها التي يجب أن لا تحيد عنها في إطار حركة الحياة، وذلك بالالتزام بالتكاليف الإيجابية والتكاليف السلبية في استخدام المال، وتتمثل التكاليف الإيجابية في وجوب إتباع أرشد السبل في الاستثمار وتوجيه الاستثمار إلى جميع المسالك والأنشطة التي تمليها ضرورات المجتمع وإخراج الزكاة التي تعتبر أداة فعالة في تحريك النشاط الاقتصادي، أما التكاليف السلبية فتمثل في اجتناب الضرر في كيفية استعمال المالك لماله وتحريم الوسائل غير المشروعة في تنمية المال أو التزام التوسط والاعتدال في إنفاق المال كذلك النهي عن استخدام المال في التسلط واستغلال النفوذ.

ذكر أيضاً الكاتب في هذا الفصل الخصائص الأساسية للمصارف الإسلامية بقوله إن المصارف الإسلامية مصارف عقائدية تقوم بتمويل استثماراتها عن طريق المشاركة وكذلك تربط بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية. وتعرض الكاتب للمشاكل والمعوقات التي تجابه الاستثمار في هذه البنوك والتي تمثلت في المشاكل والمعوقات المتعلقة بهيكل الاقتصاد والمناخ العام للاستثمار ومشاكل السياسات المالية والنقدية ومشاكل إدارة العمليات الاستثمارية.

في الفصل الثاني ركز الكاتب على عمليات المشاركة حيث

* عبد القادر أحمد سعد الرواس: المشاركة كصيغة تمويل مصرفية وحل مشاكل الاستثمار بالبنوك الإسلامية، مطبعة جي تاون - الخرطوم 2007م.

ذكر بأن هناك علاقة ارتباطية قوية بين فاعلية ونجاح أي مشروع استثماري وبين القدرة على تحديد العديد من المتغيرات الاقتصادية والمالية والإدارية والفنية التي تؤثر على قرار الاستثمار من حيث تحديد الفرصة الاستثمارية أو الأخرى البديلة في إطار العلاقة بين التدفقات النقدية الخارجة كتكلفة استثمارية رأسمالية، التدفق النقدي الداخل كعائد متتابع الحدوث متوقع تحقيقه مستقبلاً والبعد الزمني للاستثمار الذي يمثل العمر الإنتاجي الاقتصادي للمشروع الاستثماري ومعدل الخصم الذي يعبر عن تكلفة رأس المال ومخاطر عدم التأكد المرتبطة بالمشروع كفرصة استثمارية.

ويواصل الكاتب في ذات السياق مشيراً إلى أن الاهتمام بدارسة المتغيرات الاقتصادية المحيطة بالمشروع الاستثماري وآثارها على المشروع إنما يهدف إلى تحقيق العديد من الأهداف المرغوبة والمزدوجة التي قد تتلاقي أو تتعارض في إطار تحقيق المصالح العامة والخاصة، ومن هنا فلابد إذن من القيام بعملية التدقيق اللازمة بين العديد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة بما يؤدي إلى عمارة الأرض وزيادة الإنتاج وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما لها من أبعاد إنسانية. وهذا البعد الإنساني إنما يوجب أن تصاغ أهداف الاستثمار في قالب يرمي إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ولا يتعارض مع أحكامها.

كما ذكر الكاتب أن هناك العديد من النقاط العامة التي تعرض لها الباحثون في مجال دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات من منظور إسلامي والتي لا زالت تثير الكثير من التساؤلات ومنها مثلاً تكوين دالة الربحية الاجتماعية واستخدام الخصم الزمني، واستخدام أسعار الظل في تقويم المشروعات.

وقد ذكر الكاتب في هذا الفصل أيضاً مزايا إعمال مبدأ المشاركة في التمويل والتي أجملها في قوله بان:

- صيغة المشاركة مرنة يمكن أن تتعدد استخداماتها فتغطي جميع نشاطات البنك.
- خلو التمويل بالمشاركة من أسعار الفائدة مما يخفض من تكلفة الإنتاج للسلع، كما أن المشاركة تكون مقابل سلطة حقيقية مما يجعل المشاركة لا تسهام في رفع معدلات التضخم.
- تميزت المشاركة بتخطيطها لحاجز الضمانات والملائمة المالية.
- تخلق المشاركة فرصاً للتشغيل مما يساهم في النهوض باقتصاديات البلاد الإسلامية.
- تتميز المشاركة من ناحية تدوير الموارد المالية المتاحة بارتفاع العائد الربحي.

كما أشار الكاتب إلى أن طريقة عمل البنوك الإسلامية طريقة ديناميكية تساعد الزبائن في إجراء الدراسات وتنفيذ المشروعات ومتابعتها ومعالجة انحرافاتها أولاً بأول مع إمكانية وضع العديد من الاعتبارات في الحسبان وهى اعتبارات لا تنظر إليها صيغ التمويل التقليدية، فالأموال وفق صيغة المشاركة تتدفق من اجل عمليات إنتاجية حقيقية.

غير أن الكاتب اعترف بان مسألة ارتفاع نسبة المخاطر الموجبة لتحمل الأعباء الإدارية في ضرورة إجراء الدراسات والبحوث الميدانية وتحليل المعلومات عن العملاء والسلع المختلفة وتوفير البيانات عن الأسعار العالمية لسلع الصادر والوارد، وفى ظل المتغيرات المحلية المتلاحقة في القوانين المنظمة للاستثمار ولوائح النقد الاجنبي وسياسات بنك السودان وتبدلها قد ألقت بثقلها على إدارة الاستثمار بالبنوك الإسلامية، وقد افرز ذلك العديد من الآثار والنتائج التي أدت إلى موجة من المنافسة المفيدة حيناً والضارة احياناً كثيرة بين البنوك الإسلامية السودانية في ظل غياب رؤية متكاملة واستراتيجية محددة تتحرك في إطارها عملية الصيرفة الإسلامية في البلاد.

في الفصل الثالث والأخير استعرض الكاتب تجربة بنك فيصل الإسلامي في مجال التمويل وخلص إلى أن البنوك الإسلامية في السودان تعرضت للعديد من المشاكل والمعوقات التي أثرت سلباً على أدائها الاستثماري وهي مشاكل مزدوجة التأثير منها ما هو متعلق بهيكل الاقتصاد والمناخ العام للاستثمار في البلاد ومنها

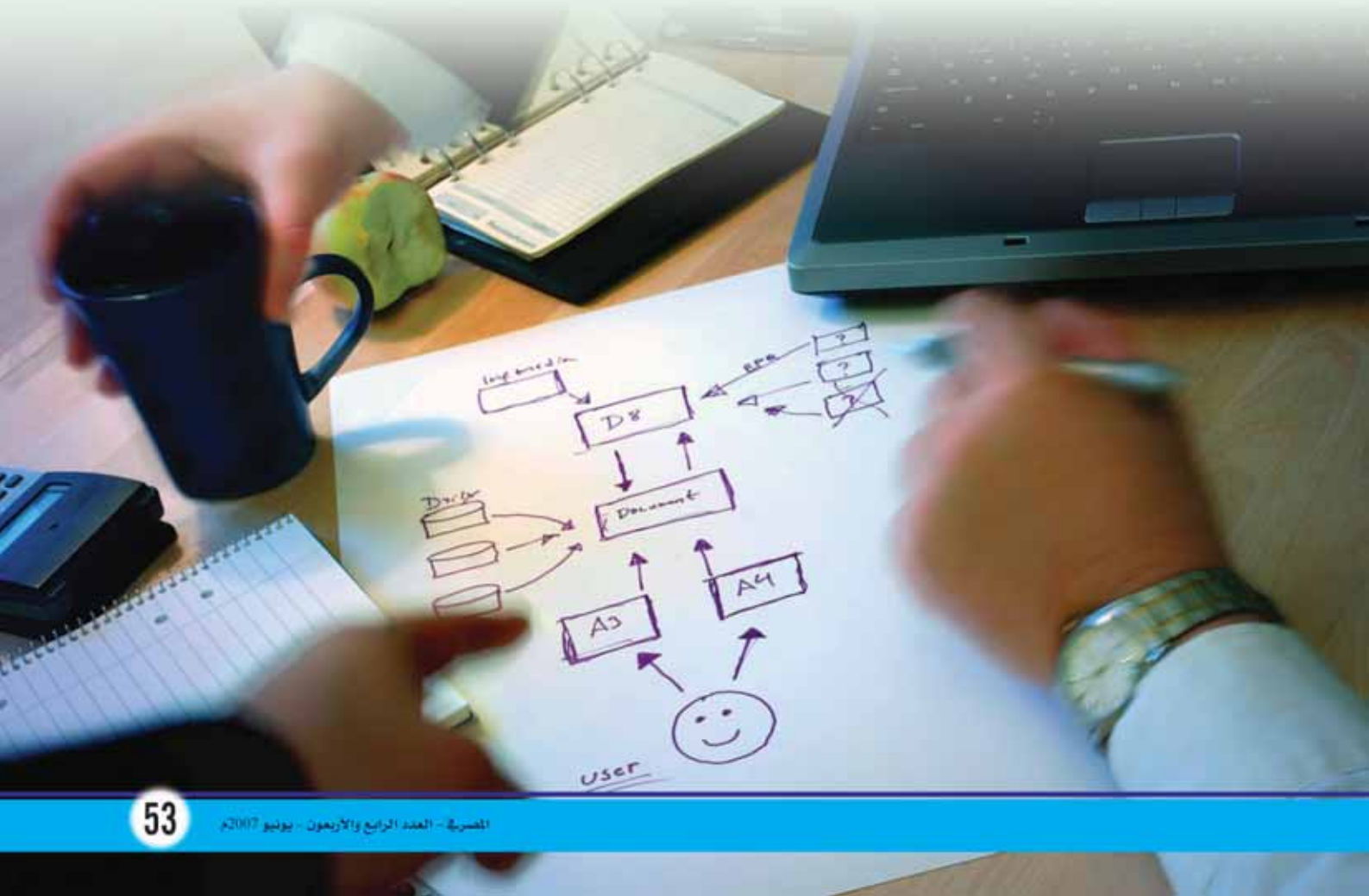

ما هو متعلق بالسياسات المالية أو النقدية ومنها ما هو نتاج للبيئة الداخلية الخاصة بكل مصرف والتي أثرت بالطبع على إدارة التوظيفات الاستثمارية في مراحلها المختلفة.

كذلك خلص الكاتب إلى أن تركيبة التوزيع القطاعي والتوظيفات الاستثمارية إنما كانت محاولة للتصدي للسياسات التي فرضها بنك السودان المركزي مما جاء بنتائج عملية لم تتطابق مع الخطة الخمسية للبنك خلال تلك الفترة في عدة مجالات وعاقت تقدم البنك في مجال التمويل المتوسط وطويل الأجل في إطار استراتيجية البنك طويلة المدى.

وفى الختام تقدم الكاتب بعدة توصيات أهمها:

- ضرورة تطوير أدوات السياسة النقدية والتمويلية وخاصة الأدوات النوعية والكمية بما يناسب مكونات ومفردات موارد البنوك ويتماشى مع نمط العلاقات التعاقدية بين هذه البنوك وعملائها.
- كما أوصى بان تهتم البنوك بدراسة هياكل ومكونات إدارات وأقسام الاستثمار بها بما لا يجعلها تعديلات فقط لمفردات أقسام التسهيلات الائتمانية بالبنوك التقليدية.
- وأخيراً أوصى الكاتب بإجراء مزيد من الدراسات ومن واقع التطبيق العملي للأداء الاستثماري بالبنوك وإلى التعاون بين هذه البنوك وبنك السودان المركزي بما يقلل من المخاطر العالية التي تكتنف صيغ التمويل.

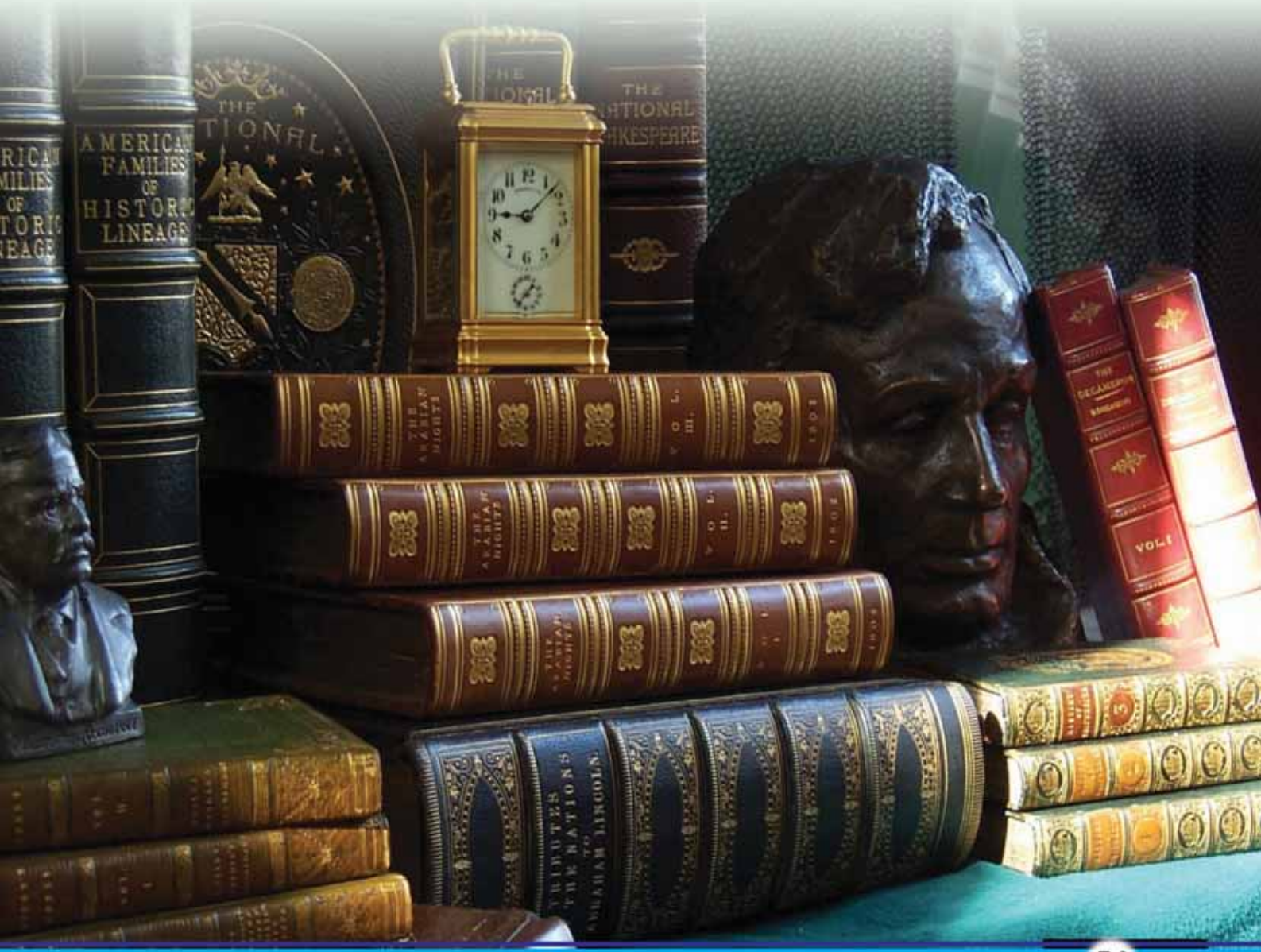

إعداد: مصطفى إبراهيم عبد النبي
إدارة البحوث والإحصاء

الاستثمار الأجنبي في السودان

في إطار السياسات الرامية إلى جذب المزيد من الاستثمارات إلى داخل البلاد، أبدي وفد مجموعة الأعمال التركية والغرفة التجارية التركية رغبتهم في الاستثمار في السودان في المجالات الصناعية.

وقال رئيس الغرفة التجارية التركية خلال لقائه بوزير الدولة للصناعة في يوم 7/28 /2007م إنهم يرغبون في زيادة استثماراتهم الصناعية بالبلاد بما يقدر بحوالي 40 مليون دولار خاصة في:

- الاستثمار الصناعي بالمناطق الحرة.
- إقامة مصنع للخميرة بالتعاون مع سكر كنانة.
- تصنيع موتورات المياه بمصنع اليرموك.
- تصنيع قطع الغيار بمدينة جياد الصناعية.
- تأهيل مشروع الزيداب الزراعي

بجانب الدخول في مجالات الصناعات الصغيرة.

إيران تعارض رفع إنتاج أوبك

قال الأمين العام لمنظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك): إن أسعار النفط الحالية تزيد نحو سبعة دولارات عن القيمة الواقعية بسبب المخاوف على أمن الإمدادات خاصة بعد أن هددت إيران باستخدام سلاح النفط في مواجهة التهديدات التي تتعرض لها من الولايات المتحدة الأمريكية بسبب برنامجها النووي.

هذا وقد بلغ سعر البرميل حوالي 77 دولاراً بسبب المخاوف من المعروض، وفي هذا الإطار أعربت إيران عن معارضتها رفع إنتاج أوبك من النفط من أجل خفض الأسعار في الأسواق العالمية وأرجعت السبب في ارتفاع أسعار النفط إلى زيادة التوترات السياسية والنقص في منتجات المصافي الأمريكية وليس نقص إمدادات الخام من أوبك.

اجتماعات بنك التنمية الإفريقي

عقدت بمدينة شنغهاي بالصين في الفترة 17-18/مايو/2007م اجتماعات بنك التنمية الإفريقي. كما عقدت عدة منتديات وسمنارات واجتماعات جانبية حيث تم بحث العديد من القضايا التي تهم القارة الإفريقية، هذا وقد ترأس وفد السودان السيد/ أليجا ملوك نائب المحافظ، وتم على هامش الاجتماعات التوقيع على بعض الاتفاقيات منها افتتاح مكتب للبنك والصندوق بالخرطوم.

كما اجتمع الوفد مع المدير التنفيذي الجديد للمجموعة التي ينضم إليها السودان بالبنك وتطرق الاجتماع إلى عدة مواضيع أبرزها موضوع مديونية السودان مع البنك والمنحة المقدمة لمحاربة أنفلونزا الطيور والتأخير في انسيابها، وكذلك مناقشة ما يخص منحة بناء القدرات الخاص باستراتيجية القضاء على الفقر.

وأخيراً تم انتخاب المكتب الجديد للمجموعة التي ينتمي إليها السودان بالبنك حيث تم تكوين المكتب ونال السودان منصب المدير التنفيذي المناوب.

استجلاب ماكينات حديثة لا تقبل العملة التالفة

تم استيراد آليات وماكينات جديدة لا تقبل العملات التالفة وذلك من أجل عمليات الفرز، وكان بنك السودان المركزي وفي إطار إكمال عمليات الاستبدال قد أصدر منشوراً للجهات المختصة كافة لتنظيم تحصيل الشيكات الآجلة المحررة بالدينار السوداني حيث تقرر عدم السماح بإعطاء أو استلام أو تظهير أو التقدم للصرف بأي شيك مرمز بالدينار تم تحريره بعد 2007/6/30، إذ تم إلغاء التعامل بهذه الشيكات مما قد يتسبب في تعرض محرري هذه الشيكات لإجراءات قانونية، أما بالنسبة للشيكات الآجلة التي أخطأ المستفيدون في استلامها محررة بالجنية بدلاً من الدينار السوداني على دفاتر مرمزة بالدينار فيجوز إضافتها لحساب حامليها عن طريق التحصيل الخاص بعد استلام إقرار مكتوب من المستفيدين.

مؤشرات اقتصادية

كمال يوسف عبد الله النور
إدارة البحوث والإحصاء

جدول رقم (1)

الارقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2000 - يونيو 2007م

سنة الأساس (1990= 100)

الفترة	الدخول العليا	الدخول المتوسطة	الدخول الدنيا
ديسمبر 2000	23,939.3	24,478.0	24,416.7
	.(3.9)	.(3.3)	.(4.0)
ديسمبر 2001	25,918.9	26,283.7	26,034.2
	.(8.3)	.(7.4)	.(6.6)
ديسمبر 2002	27,962.5	28,454.1	28,066.6
	(7.9)	(8.3)	(7.8)
ديسمبر 2003	30,068.1	30,803.9	30,479.8
	(7.5)	(8.3)	(8.6)
2004			
Mar	30,700.6	31,047.3	30,594.5
	(9.5)	(9.2)	(9.2)
Jun	31,697.0	31,998.7	31,442.8
	(9.1)	(7.3)	(7.0)
Sep	32,904.6	33,587.7	33,104.4
	(13.1)	(12.6)	(12.6)
Dec	32,435.1	33,042.6	32,732.9
	(7.9)	(7.3)	(7.4)
2005			
Jan	32,673.6	33,317.0	33,100.8
Mar	32,627.0	33,173.9	33,031.5
	(6.3)	(6.8)	(8.0)
Jun	33,683.3	34,486.2	35,431.7
	(10.2)	(10.4)	(12.6)
Sep	34,807.5	36,194.3	36,406.2
	(5.8)	(7.8)	(10.0)
Dec	34,078.3	34,909.4	35,041.4
	(7,0)	(8.5)	(9.9)
2006			
يناير	33,906.8	34,686.2	34,541.0
	(3.8)	(4.1)	(4.4)
فبراير	34,329.2	35,100.7	34,943.6
	(5.2)	(5.8)	(5.8)
مارس	34,206.8	34,864.9	34,723.4
	(4.8)	(5.1)	(5.1)
ابريل	33,996.6	34,425.5	34,206.9
	(2.6)	(1.8)	(1.6)
مايو	34,808.4	35,519.0	35,249.4
	(3.5)	(2.8)	(2.2)
يونيو	36,129.1	37,036.4	36,658.6
	(5.1)	(4.3)	(3.5)
يوليو	37,206.1	38,267.8	37,776.4
	(3.5)	(1.7)	(0.7)
اغسطس	38,662.4	39,792.3	39,365.1
	(7.4)	5.2)	(3.8)
سبتمبر	41,004.6	41,866.0	41,585.6
	(17.8)	(15.7)	(14.2)
اكتوبر	39,006.8	39,432.3	39,098.3
	14.0	11.5	10.0
نوفمبر	39,192.9	39,891.8	39,556.5
	13.4	12.2	11.0
ديسمبر	39,629.8	40,392.1	39,968.1
	16.3	15.7	15.1
2007			
يناير	38,574.2	39,115.9	38,841.0
	13.8	12.8	12.4
فبراير	37,984.0	38,154.0	37,776.8
	10.6	8.7	8.1
مارس	37,642.5	37,689.8	37,349.2
	10	8.1	7.6
أبريل	37,300.9	37,650.7	37,606.5
	(9.0)	(9.4)	(10.6)
مايو	38,007.6	38,483.2	38,242.4
	(7.8)	(8.3)	(9.9)
يونيو	39,645.2	40,217.8	39,615.6
	(8.1)	(8.6)	(9.7)

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء (معدلات التضخم بين الأقواس)

جدول رقم (2)

صرف الدولار ببنك السودان (بالدينار السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
Dec-01	260.68	262.18
Dec-02	261.02	262.33
Dec-03	259.51	260.81
2004		
Mar	258.74	260.03
Jun	258.82	260.11
Sep	256.85	258.13
Dec	250.00	251.30
2005		
Jan	249.99	251.24
Feb	249.73	250.98
Mar	249.04	250.29
Apr	248.66	249.90
May	248.30	249.54
Jun	248.04	248.80
Jul	242.40	243.51
Aug	241.68	242.89
Sep	237.50	238.69
Oct	235.10	236.28
Nov	231.73	232.89
Dec	230.10	231.25
2006		
Jan	229.86	231.01
Feb	229.07	230.22
Mar	225.20	226.33
Apr	222.60	223.71
May	221.20	222.34
Jun	218.52	219.52
Jul	215.19	216.27
Aug	212.32	213.38
Sep	209.73	210.77
Oct	206.85	207.88
Nov	204.19	205.21
Dec	200.83	201.83
2007		
Jan	200.31	201.31
Feb	200.08	201.08
Mar	200.01	201.01
Apr	200.02	201.02
May	200.07	201.07
Jun	200.06	201.06

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (3)

أسعار صرف الدولار بصرافات البنوك (بالدينار السوداني)

الفترة	أدنى سعر	أعلى سعر
Dec-00	256.80	263.90
Dec-01	256.50	265.50
Dec-02	263.50	265.60
Dec-03	261.00	261.50
2004		
Mar	260.40	261.30
Jun	259.80	261.00
Sep	259.00	260.70
Dec	250.00	256.30
2005		
Jan	249.99 ×	254.00 ×
Feb	250.00 ×	252.00
Mar	249.00 ×	251.00 ×
Apr	248.00	251.00
May	248.00	250.70
Jun	247.00	250.00
Jul	243.60	247.90
Aug	241.20	243.00
Sep	238.50	241.20
Oct	232.50	236.00
Nov	230.30	233.30
Dec	229.95	231.80
2006		
Jan	229.30	230.80
Feb	229.00	230.00
Mar	226.00	229.00
Apr	222.80	226.30
May	220.80	222.50
Jun	217.30	220.00
Jul	214.00	217.00
Aug	211.60	213.00
Sep	209.25	211.90
Oct	205.40	208.50
Nov	203.30	204.70
Dec	200.60	202.50
2007		
Jan	200.00	202.00
Feb	200.00	201.00
Mar	200.00	2001.50
Apr	200.00	200.05
May	200.00	201.05
Jun	200.00	201.05

المصدر: بنك السودان المركزي

(×) أرقام معدلة

جدول رقم (4)

أسعار صرف الدولار بشركات الصرافة (بالدينار السوداني)

الفترة	أدنى سعر	أعلى سعر
Dec-00	256.80	263.90
Dec-01	262.50	263.50
Dec-02	262.00	267.00
Dec-03	261.00	261.50
2004		
Mar	260.20	261.00
Jun	261.00	262.00
Sep	260.70	261.50
Dec	255.00	256.00
2005		
Jan	249.99	254.00
Feb	251.40 ×	251.50
Mar	250.50 ×	251.00
Apr	250.50	251.00
May	251.00 ×	251.50
Jun	249.00	251.00
Jul	245.50	246.00
Aug	242.50	242.80
Sep	240.00	241.00
Oct	233.00	235.00
Nov	231.00	232.70
Dec	230.50	231.40
2006		
Jan	230.00	230.80
Feb	229.00	230.00
Mar	226.00	228.00
Apr	223.50	225.00
May	220.28	221.80
Jun	218.00	218.80
Jul	214.20	215.20
Aug	212.00	212.00
Sep	209.00	209.70
Oct	206.85	207.88
Nov	204.19	205.21
Dec	201.00	202.00
2007		
Jan	194.66	207.60
Feb	194.70	206.74
Mar	194.59	206.63
Apr	200.00	201.01
May	201.00	201.13
Jun	201.00	201.20

المصدر: بنك السودان المركزي

(×) أرقام معدلة

جدول رقم (5)

مؤشرات نقدية

ملايين الدينارات

البيان	Jan-05	Feb-05	Mar-05	Apr-05	May-05	Jun-05	Jul-05	Aug-05	Sep-05	Oct-05	Nov-05	Dec-05	Jan-06	Feb-06	Mar-06	Apr-06	May-06	Jun-06	Jul-06	Aug-06	Sep-06	Oct-06	Nov-06	Dec-06	Jan-07	Feb-07	Mar-07	Apr-07	May-07
عرض النقود	1,046.1	1,074.6	1,105.5	1,148.1	1,179.7	1,179.0	1,217.7	1,228.9	1,234.4	1,264.5	1,272.5	1,403.1	1,458.50	1,571.80	1,605.3	1,653.0	1,699.8	1,721.6	1,768.6	1,752.4	1,740.7	1,808.1	1,748.6	1,787.2	1,752.4	1,798.0	1,768.5	1,790.5	1,779.6
العملة لدى الجمهور	321.5	311.1	323.0	321.8	317.2	324.7	325.0	337.2	334.3	378.6	346.5	374.0	380.8	385.4	401.1	403.7	405.1	409.0	422.6	427.0	428.7	475.6	449.5	535.5	462.6	461.2	457.1	456.4	449.5
الودائع تحت الطلب	316.4	325.3	330.5	351.4	373.5	348.2	380.5	367.9	366.3	365.9	409.1	444.8	442.9	452.4	488.6	503.6	524.2	544.0	554.0	530.3	524.8	538.6	529.7	516.9	548.5	556.1	529.9	544.7	564.9
شبه النقود	408.2	438.2	452.0	474.9	489.0	506.1	512.2	523.8	533.8	520.0	516.9	584.3	634.8	680	715.6	745.7	770.5	768.6	792.0	795.1	787.2	793.9	769.4	734.8	741.3	780.7	781.5	789.4	765.2
إجمالي أصول (خصوم) البنوك	1,103.9	1,149.5	1,168.0	1,230.7	1,255.8	1,348.0	1,373.2	1,384.5	1,433.4	1,398.8	1,433.5	1,698.0	1,764.20	1,906.40	2,019.6	2,122.6	2,205.3	2,305.9	2,314.7	2,340.9	2,269.1	2,402.9	2,314.6	2,314.4	2,308.8	2,372.1	2,385.1	2,306.9	2,346.1
إجمالي التمويل المصرفي	449.8	477.5	506.1	527.2	538.5	551.8	567.1	578.5	660.5	634.4	656.5	768.9	812.4	857.1	910.5	962.9	1,025.6	1,075.3	1,080.1	1,099.7	1,060.3	1,111.8	1,110.4	1,114.0	1,105.3	1,116.5	1,147.9	1,163.6	1,179.6
إجمالي الودائع المصرفية	706.6	742.6	758.9	797.2	829.7	839.0	863.0	867.8	888.4	879.7	908.5	1,006.8	1,051.30	1,096.30	1,162.0	1,221.5	1,263.1	1,293.7	1,322.5	1,295.8	1,310.2	1,327.5	1,267.9	1,230.4	1,257.5	1,279.1	1,267.2	1,307.2	1,302.2
الودائع تحت الطلب / عرض النقود	30.2%	30.3%	29.9%	30.6%	31.7%	29.5%	31.2%	29.9%	29.7%	28.9%	32.1%	31.7%	30.40%	29.80%	30.4%	30.5%	30.8%	31.6%	31.3%	30.3%	30.1%	29.8%	30.3%	28.9%	31.3%	30.9%	30.0%	30.4%	31.7%
العملة لدى الجمهور / عرض النقود	30.7%	29.0%	29.2%	28.0%	26.9%	27.5%	26.7%	27.4%	27.1%	29.9%	27.2%	26.7%	26.10%	25.40%	25.0%	24.4%	23.8%	23.8%	23.9%	24.4%	24.6%	26.3%	25.7%	30.0%	26.4%	25.7%	25.8%	25.5%	25.3%
شبه النقود / عرض النقود	39.0%	40.8%	40.9%	41.4%	41.5%	42.9%	42.1%	42.6%	43.2%	41.1%	40.6%	41.6%	43.50%	44.80%	44.6%	45.1%	45.3%	44.6%	44.8%	45.4%	45.2%	43.9%	44.0%	41.1%	42.3%	43.4%	44.2%	44.1%	43.0%
إجمالي التمويل المصرفي / الودائع	63.7%	64.3%	66.7%	66.1%	64.9%	65.8%	65.7%	66.7%	74.3%	72.1%	72.3%	76.4%	77.30%	78.20%	78.4%	78.8%	81.2%	83.1%	81.7%	84.9%	80.9%	83.8%	87.6%	90.5%	87.9%	87.3%	90.6%	89.0%	90.6%

المصدر: بنك السودان المركزي

(*) أرقام معدلة

جدول رقم (6)

رصيد التمويل المصرفي حسب القطاعات الاقتصادية بالعملة المحلية والاجنبية

(ملايين الدينارات)

القطاع / السنة	الزراعة	الصناعة	الصادرات	الوارد ات	التجارة المحلية	أخرى	المجموع
Dec-99	14,836	8,425	9,814	5,797	3,919	18,329	61,120
Dec-00	17,807	10,517	18,458	5,638	10,211	30,084	92,715
Dec-01	19,605	22,215	30,267	12,806	21,928	33,247	140,068
Dec-02	23,678	25,408	23,268	26,076	39,425	55,346	193,201
Dec-03	27,322	29,518	27,599	65,409	71,916	72,995	294,759
x 2004							
March	26,729	35,886	34,625	68,388	86,685	79,508	331,821
Jun	27,349	40,027	31,520	82,842	92,315	84,881	358,934
September	28,104	37,424	28,094	95,810	92,874	87,430	369,736
December	29,631	40,691	30,026	134,868	109,761	99,417	444,394
2005							
January	28,555	41,724	30,747	137,939	111,790	99,011	449,766
February	29,756	46,178	35,043	138,346	122,147	106,025	477,495
March	32,459	48,911	34,967	154,290	129,764	105,685	506,076
April	32,233	50,930	34,125	161,151	138,543	110,217	527,199
May	32,587	54,638	33,540	163,342	137,807	116,542	538,456
June	33,340	54,495	34,136	167,842	138,604	123,374	551,791
July	33,902	55,119	34,528	174,161	138,196	131,145	567,050
August	33,152	54,100	33,392	177,642	141,041	139,199	578,527
September	33,752	56,831	33,936	180,757	146,988	148,236	600,499
October	35,745	57,508	34,908	192,298	154,933	159,020	634,412
November	37,247	59,699	38,291	194,405	161,564	165,338	656,544
December	39,413	63,711	42,114	201,280	173,917	179,611	700,046
2006							
January	80,835	71,294	48,053	178,124	215,073	219,041	812,420
February	80,587	82,537	30,098	205,912	194,668	263,275	857,077
March	75,617	88,561	35,091	219,850	212,425	278,951	910,495
April	78,045	91,291	34,321	237,867	209,814	311,539	962,877
May	81,242	93,235	37,375	255,760	223,545	334,491	1,025,648
June	81,410	94,552	39,493	260,379	226,291	373,215	1,075,340
July	85,711	97,380	37,350	257,443	216,370	385,796	1,080,050
August	81,495	91,473	33,794	254,289	202,641	396,612	1,060,304
September	92,505	95,091	35,164	259,623	214,759	402,504	1,099,646
October	87,876	103,534	427,656	207,556	259,254	25,957	1,111,834
November	92,367	95,018	434,758	203,382	249,262	35,573	1,110,359
December	99,498	93,853	35,617	232,827	202,331	449,831	1,113,957
2007							
January	89,523	102,026	34,458	232,404	196,247	450,651	1,105,309
February	88,549	103,090	32,494	234,053	206,029	452,243	1,116,458
March	101,038	103,379	32,947	213,493	208,438	488,648	1,147,943

× تمويل الحكومة المركزية غير مضمن

جدول رقم (7)

تدفق التمويل المصرفي حسب الصيغ التمويلية

(مليار دينار)

القطاع	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - مارس	ابريل - يونيو	يوليو - سبتمبر	اكتوبر - ديسمبر	يناير - مارس	ابريل - يونيو	يوليو - سبتمبر	اكتوبر - ديسمبر	يناير - مارس
العام	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2005	2005	2005	2005	2006	2006	2006	2006	2007
المرابحة	36.2	34.2	57.9	74.3	125.9	165.3	52.6	65.6	71.3	111.6	94.0	145.1	180.6	180.6	144.7	
%	%49.1	%33.7	%39.5	%35.9	%44.7	%38.5	%43.1	%42.4	%45.0	%42.9	%45.80	51.7%	%61.4	%61.8	63.6%	
المشاركة	22.7	43.5	45.4	57.7	65.5	137.2	50.4	39.0	43.5	81.3	58.9	58.0	44.1	43.6	31.6	
%	%30.8	%42.9	%31.0	%27.9	%23.2	%32.0	%41.3	%25.2	%27.4	%31.3	%28.70	20.7%	%15.0	%14.9	13.9%	
المضاربة	3.0	3.8	9.3	9.6	16.1	24.6	4.8	6.9	2.6	14.9	19.2	10.8	10.7	9.3	14.2	
%	%4.1	%3.7	%6.4	%4.6	%5.7	%5.7	%3.9	%4.5	%1.6	%5.7	%9.30	3.8%	%3.6	%3.2	6.2%	
السلم	3.7	3.3	7.3	6.8	13.5	12.7	0.4	5.5	4.8	3.8	0.9	5.6	2.1	2.1	0.5	
%	%5.0	%3.3	%5.0	%3.3	%4.8	%3.0	%0.3	%3.6	%3.0	%1.5	%0.40	2.0%	%0.7	%0.7	0.2%	
أخرى	8.1	16.6	26.5	58.4	60.9	89.3	13.9	37.6	36.4	48.4	32.4	61.1	56.6	56.5	36.6	
%	%11.0	%16.4	%18.1	%28.2	%21.6	%20.8	%11.4	%24.3	%23.0	%18.6	%15.80	21.8%	%19.2	%19.3	16.1%	
المجموع	73.7	101.4	146.4	206.8	281.9	429.1	122.1	154.6	158.6	260.0	205.2	280.6	294.1	292.1	227.6	
%	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100.0	%100	100.0%	%100.0	%100.0	100.0%	

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (8)

تدفق التمويل المصرفي حسب القطاعات الإقتصادية

القطاع	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير - مارس	ابريل - يونيو	يوليو - سبتمبر	اكتوبر - ديسمبر	يناير - مارس	ابريل - يونيو	يوليو - سبتمبر	اكتوبر - ديسمبر	يناير - مارس
العام	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2005	2005	2005	2005	2005	2006	2006	2006	2006	2007
الزراعة	16.5	18.2	22.7	32.7	45.0	46.1	6.9	15.5	15.6	19.1	9.8	7.3%	4.50%	5.7%	9.6%	9.7%	6.1%
%	22.4%	18.0%	15.5%	15.8%	16.0%	10.7%	5.6%	10.1%	9.8%	7.3%	11.6	21.2	27.1	47.7	29.9	28.0	23.0
الصناعة	14.3	18.0	23.0	28.0	29.9	47.7	27.1	21.2	11.6	23.1	7.3%	13.7%	22.2%	11.1%	10.6%	13.5%	15.7%
%	19.4%	17.8%	15.7%	13.5%	10.6%	11.1%	22.2%	13.7%	7.3%	8.9%	5.8	7.7	7.2	45.7	34.0	34.3	20.6
الصادر	14.5	24.6	20.6	34.3	34.0	45.7	7.2	7.7	5.8	13.1	3.7%	5.0%	5.9%	10.7%	12.1%	16.6%	14.1%
%	19.6%	24.3%	14.1%	16.6%	12.1%	10.7%	5.9%	5.0%	3.7%	5.0%	22.9	31.0	36.0	104.1	65.1	40.6	31.4
المحلية التجارة	7.0	11.7	31.4	40.6	65.1	104.1	36.0	31.0	22.9	59.5	14.4%	20.0%	29.5%	24.3%	23.1%	19.6%	21.4%
%	9.5%	11.5%	21.4%	19.6%	23.1%	24.3%	29.5%	20.0%	14.4%	22.9%	102.7	79.1	44.9	185.4	107.9	71.2	48.7
أخرى	21.4	28.9	48.7	71.2	107.9	185.4	44.9	79.1	102.7	145.2	64.7%	51.2%	36.8%	43.2%	38.3%	34.4%	33.3%
%	29.0%	28.5%	33.3%	34.4%	38.3%	43.2%	36.8%	51.2%	64.7%	55.8%	158.6	154.6	122.1	429.1	281.9	206.8	146.4
المجموع	73.7	101.4	146.4	206.8	281.9	429.1	122.1	154.6	158.6	260.0	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%
%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	261.4	280.5	205.2	294.1	181.0	172.8	116.7
											69.2%	61.6%	56.90%	64.6%	69.2%	61.6%	56.90%
											181.0	172.8	116.7	190.1	181.0	172.8	116.7
											100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%
											261.4	280.5	205.2	294.1	261.4	280.5	205.2

المصدر: بنك السودان المركزي